

من مزالق محققى الكتب الشرعية المغربية الأندلسية والكتب الخادمة لها وسبل اجتنابها

د. مصطفى بن مبارك عكلي التمكروتي

خمسة:

أريد التأكيد أولاً على أنّ الوقوع في مزالق التحقيق لا يختص بصنف من المحققين دون صنف، فإن كُلَّ من اقترب من اقتحام هذا الميدان قد وقع في شيء من هذا؛ إذ لا تغني في ذلك شهرة المحقق، ولا كثرة ما يخرجه من أعمال، فضلاً عن كونه مبتدئاً؛ فإنك تجد محققاً مشهوراً بين نظرائه، مشهوداً له بالخبرة، قد وقع بالفعل في أخطاء ومزالق لو عرضت أمامه لاعترف بها وأقرّ بالوقوع فيها، وتجد من المحققين من أخرج كثيراً من الأعمال التراثية، ومع ذلك تجده في كل عمل مخلاً بشيء من قواعد التحقيق، والكثرة مظنة الواقع كما يقال.

هذا ولا يمكن بأي حال من الأحوال حصر مزالق المحققين، ولذلك فسأتحدث في هذه الورقات عن أهم ما أراه يهم الطالب الباحث، ويساعده على إنجاز أبحاثه الأكاديمية.

وقد ارتأيت أن يكون حديثي موجهاً بالأساس إلى الباحثين في أسلاك الدراسات العليا، ومن له رغبة في ولوج ميدان التحقيق،

وقع اتفاق المهتمين بالتراث عموماً، وبتحقيق هذا التراث خصوصاً، على أن التحقيق عملية خطيرة وشائكة، وأن دروبها ليست معبدة لكل أحد من الناس، فهي عملية تتطلب اليقظة والحذر، والتثبت والتروي، حتى لا يقع المحقق في مزالق تجعل عمله ناقصاً يفتقد مواصفات التحقيق العلمي كلاً أو بعضاً، وتجعل النص المحقق يخرج في صورة ليست هي الصورةُ التي ارتضاها له مؤلفه.

والذى يتبع ما نشر وينشر من تراثنا المخطوط، أو يتعامل مع كتب التراث قراءةً ودراسةً وتوثيقاً، يقف على أعمال موسومة في أغلفتها بعبارة: «تحقيق» أو ما يماثلها، وهي عبارة لا تنطبق على كثير من تلك الأعمال؛ إذ تجد أصحابها قد وقعوا بالفعل في مزالق ومحاذير لا يحسن بهم الواقع فيها.

وسأحاول، بعون الله وتوفيقه، في هذا العمل المتواضع، الحديث عن بعض المزالق التي يقع فيها المحققون، وبيان أهم أسبابها، مع اقتراح بعض الحلول لتجاوزها وعلاجها.

الفهارس والكتشافات، وكذا استشارة أهل التجربة والدرية من الأساتذة والباحثين، هذا بخصوص النقطة الأولى. وأما بالنسبة للثانية فبالاطلاع على ما قيل في الكتاب، وقراءة متنه قراءة أولية تعطي فكرة عنه، ومقارنته بما في موضوعه، وإعداد خلاصة مقنعة عنه، ثم عرضها على أهل العلم الذين ترجي إفادتهم.

ج - كون هذا النص قد سُجّل قبل ذلك في مؤسسة أخرى، وربما في طريقه إلى النشر، والطالب لا علم له بذلك، فيضطر حينها إلى إلغاء كل ما بذله من جهد في هذا العمل، ويبدل جهوداً أخرى في البحث عن موضوع ثانٍ، وفي أحسن الأحوال - وليس بالأحسن - أن يُطالب بإعداد تقرير مفصل عن عمل غيره، ويعمل على اصطياد مزاقه ليُسْوِغ بذلك إعادة القيام به، وقد يحدث أن يخرج ذلك العمل أكثر من مرة، فيضطر الباحث في كل منها إلى إنجاز تقرير عنها، وقد حدث هذا بالفعل لبعض الزملاء، فما كاد يتنهي من نقد الطبعة الأولى للكتاب الذي يعمل على تحقيقه في رسالة الدكتوراه، حتى صدر بظهور طبعة ثانية لذلك الكتاب، مما أضع عليه وقتاً ثميناً هو في أمس الحاجة إليه، وتأنّى في تقديم رسالته مدة ستين إضافيتين بعد استكمال المدة القانونية، مع العلم أن هذا الزميل لم يسجل الكتاب موضوعاً لرسالته إلا بعد استشارة موسعة وبحث عميق، للتأكد من عدم الاشتغال عليه من طرف جهة من الجهات، ومن ذلك فوجيء بطبعه.

وشق الطريق نحو أعمال جادة ومتقدمة؛ فلا أحد يشك في أن هذه الفتاة أصبحت تتصدر قائمة المشغلين بالتراث، كما أن الجامعات فتحت أبوابها لهذا الغرض، ولا أدل على ذلك كثرة المؤتمرات والندوات العلمية والدورات التدريبية التي عقدت فيها في العقد الأخير، والتي حظيت باهتمام الدارسين والباحثين.

أولاً: مزالق في اختيار النص المراد تحقيقه

إنَّ أَخْطَرِ الْمُزَالَقِ التَّيْ يُمْكِنُ أَنْ تَذَهَّبَ
بِجَهْدِ الْبَاحِثِ كُلَّ؛ سُوءُ اخْتِيَارِهِ لِلنَّصِّ
الْتَّرَاثِيِّ الَّذِي يَرِيدُ الْأَشْتَغَالَ عَلَيْهِ، وَلِهَذَا
أَسْبَابٌ، مِنْهَا:

أ- كون النص المختار، على الرغم من أهميته وقيمة العلمية، لا يصلح أن يكون من حيث الحجم مشروعًا لإنجاز بحث علمي في المستوى الذي يدرس فيه الباحث، فمن شأن هذا أن يوقف مسيرة البحث من بدايتها، فيرفض التقرير الذي أعده المرشح للتسجيل، وربما يقطع الطالب مرحلة مهمة في البحث، ثم يتبين للمشرف أو لغيره أن النص لا يصلح، وما أشد خطورة هذا إذا وقع حينما يسلم الباحث عمله للفحص ..

بـ- كون هذا النص لا يضيف شيئاً من
الناحية العلمية، أي ليست له أهمية علمية في
الحقل المعرفى الذى يتمتع إليه الباحث.

ويتمكن تجاوز هذين الأمرتين بالاطلاع على النصر ومعايشه، وعدم الاكتفاء ببيانات

- وقد رتب أهل الشأن النسخ الخطية بحسب أهميتها، فجعلوها أغلبهم على الترتيب الآتي:
1. نسخة المؤلف؛ أي الموجودة بخطه، وقد تكون مبوبة أو مسورة، وفي حال وجودهما معاً تقدم المبوبة على المسورة، ويستأنس بالأخرة في حال وجود مشكلة في الأولى، كوجود سقط أو بتر أو حشو أو بياض، أو صعوبة في قراءة الخط... وإذا لم يوجد إلا المسورة فإنه يتبع البحث عن نسخ أخرى؛ لأن المسورة غالباً ما تكون مضطربة، ومختلطة الأسلوب، وكثيرة الشطب والإلحاق والبياض.
 2. النسخة التي قرأها المؤلف أو قرئت عليه أو أملاها.
 3. النسخة التي تحمل إجازة من المؤلف أو التي عليها توقيعه.
 4. النسخة المقابلة على نسخة المؤلف.
 5. النسخة المكتوبة في عصر المؤلف، وعند تعدد النسخ التي تدخل في هذه المرتبة تقدم النسخة التي اجتمعت فيها كثير من الميزات، فتقدمة على سبيل المثال النسخة التي كتبت بخط أحد العلماء أو التي عليها سماعات وقراءات وإجازات أو الأقدم.
 6. النسخة المكتوبة بعد عصر المؤلف، وإذا لم يتوفّر لنا من نسخ الكتاب إلا ما يدخل تحت هذه المرتبة، فلا بد من إعمال بعض المعايير لاختيار النسخة التي سنعتمد لها أصلاً، وذلك وفق الآتي:

لذلك لا بد من الانتباه إلى خطورة هذا الأمر، ففضلاً عن ضرورة كون النص الذي يريد الباحث الاشتغال عليه لم يسبق إليه، فعليه بذلك الجهد لإتمام العمل في الأجل المسموح به وياتقان، وعدم الاغترار بطول المدة الممنوعة، أو استسهال العمل، وهنا أمر آخر أود التنبيه عليه، وهو أن لا يذيع الباحث عنوان بحثه وينشره في الملا، فإن كثيراً من الناس، بل ومن المؤسسات لا ترى حرجاً في الاشتغال عن كتاب مخطوط تعلم علم اليقين أنه مسجل في رسالة علمية، فالحذر الحذر.

وهذه الأمور الثلاثة لا تختص بالأعمال الأكاديمية فقط، بل تنسحب على الأعمال التي يود الباحث الاشتغال عليها فيما بعد.

ثانياً: مزالق في اختيار النسخة الأصل:

هذا مزلق آخر لا يقل خطورة، فإن عدم الاهتداء إلى الأصل، الذي ينبغي بناء العمل عليه، من الأمور التي تجعل عمل الباحث ناقصاً، وربما مرفوضاً في حالات معينة، فقد يسارع إلى تصوير مجموعة من نسخ الكتاب كيما سمح له بذلك ظروفه، وأداه إليه اجتهاده، ولكن قد لا يوفق في تصوير أهم النسخ وأوثقها، وهي عملية ضرورية في التحقيق عندما نكون أمام عدد كبير من نسخ الكتاب، وقد يصور الباحث أو المحقق النسخة المفترض أن تكون أصلاً للتحقيق، لكنه لم يسلك المعايير العلمية للوصول إليها،



مطالبتهم بالنسخ الخطية وإعادة المقابلة بينها واختيار الأنسب منها أصلاً، وقام المركز أحياناً بتصوير نسخ أخرى لم يستطع المحقق الوصول إليها أو علم بها وتجاوزها مع أنها أوثق النسخ. ومن يطالع المطبوعات بصفة عامة يجد فيها من الأمثلة بهذا الصدد الشيء الكثير، فمثلاً الموطأ للإمام مالك بنأنس رحمة الله، وهو من أهم كتب المالكية لم تعتمد في إخراج غالب طبعاته الموجودة بين أيدينا أهم نسخه الخطية⁽²⁾، وكتاب ترتيب المدارك وكتاب الشفا وكلاهما للقاضي عياض، لم تعتمد في تحقيقهما، إلى حدود اليوم، أوثق نسخهما، وكتاب الصلة لابن بشكوال لم تعتمد في طبعاته السابقة، قبل تحقيق الدكتور بشار عواد، النسخ الأوثق التي عليها خطوط كبار العلماء كابن دحية الكلبي (ت 336هـ)، مع علم بعض المحققين بها، وغيرها من أماث كتبتراثنا العريق.

وكثيرة هي الأسباب التي تجعل هذه الأعمال تخرج من غير اعتماد النسخ المطلوبة، منها:

- غياب الدعم المادي والمعنوي، وارتفاع تكليف التصوير وازدواجية التعامل ومزاجية العاملين.

- الاعتماد المطلق على الذات في الوصول إلى المعلومة.

- عدم استفراغ الجهد في البحث عن النسخ، والاكتفاء بالأقرب مكاناً وبالأيسر من حيث

- تقدم النسخة الأقل وسائل على الأكثر وسائل.

- تقدم النسخة الواضحة على الرديئة إلا أن تكون الرديئة أوثق أو بخط عالم مشهور.

- تقدم النسخة الأكمel على الناقصة، وهذا ليس بإطلاق، فقد تعتمد الناقصة ويستكمel النقص من الكاملة، إذا وُجدت ميزات معينة في الناقصة.

- تقدم النسخة المقابلة على غيرها.

- تقدم المكتوبة بخط عالم على غيرها.

- تقدم النسخة التي عليها سمات أو إجازات أو قراءات على غيرها.

- تقدم النسخة المطالعة من طرف عالم أو عليها تعليق على غيرها.

- تقدم النسخة التي عرف ناسخها على المجهولة الناسخ.

- تقدم المؤرخة على غيرها، إلا أن يتبيّن أن غير المؤرخة أقدم من خلال إعمال تقنيات علم المخطوطات⁽¹⁾.

ولما تقدم لا ينبغي الانتقال من رتبة إلى أخرى إلا بمسوّغ علمي، تسفر عنه دراسة النسخ، وهذا أمر إذا لم يحسنه الباحث بنفسه، يستثير فيه غيره.

وبالفعل فقد تبيّن لنا من خلال العمل - سابقاً - بمركز الدراسات والأبحاث وإحياء التراث التابع للرابطة المحمدية للعلماء، أن

بعض الأعمال لم يهتد أصحابها إلى النسخ التي ينبغي اعتمادها، فاضطر المركز إلى

كتابه، أو بعبارة أقصر: هو العنوان الذي وضعه مؤلف الكتاب دون تغيير شيء فيه⁽³⁾. ومن مزالق بعض المحققين المعاصرين: عدم ثبتهم من العنوانات التي يضعونها على أغلفة الكتب التي يحققوها، وهذا ما أوقعهم في كثير من الأحيان، في أخطاء يامكانهم تجاوزها بقليل من البحث والتحري، وقد يكون العنوان الذي وضع على الغلاف ملائماً لمحظى الكتاب، غير أنه ليس هو العنوان الذي اختاره له مؤلفه، وربما يعمد بعضهم عمداً إلى تغيير عنوان الكتاب لمقاصده وأهداف في أنفسهم، غالباً ما يكون ذلك لأجل ترويج الكتاب وإشارة الانتباه إليه، وخصوصاً عندما يتعلق الأمر بالمحققين الناشرين الذين يعملون تحت إمرة دور النشر التجارية، التي ليس لها هم^٤ في نشر العلم، بل همها الاقتنيات على جهود الناس، ولهذا لا يستغرب المرء أن يجد في السوق كتاباً واحداً بسميات عدة، ونحن إن صرنا نتبع أمثلة المتعلمين هؤلاء فلن ننتهي من تعدادها.

وإذا أردنا رصد أهم الأسباب التي تحول دون التوصل إلى العنوان الصحيح للكتاب فيمكن إجمال ذلك فيما يلي:

- اعتماد العنوان الذي يجده المحقق على طرة الكتاب المخطوط دون النظر إلى ما سواه.

- إثبات العنوان الذي اشتهر به الكتاب دون مزيد بحث.

مسالك الوصول. وهذا الأمر انطبقان على الطلبة والباحثين على وجه الخصوص.

- العجلة وحبّ السبق إلى إخراج الكتاب ولو على حساب البحث والمنهج العلميين، وهذا ينصرف إلى الأشخاص ذوي الأهداف الربحية أو الشهرة المزيفة، وعلى المؤسسات التجارية التي لا تتوρع في الإساءة إلى تراث الأمة على الرغم مما انتقد عليها وكشف من فضائحها.

وإذا كان تجاوز السبب الأول مرهون بالمؤسسات المعنية، فإن الثلاثة الباقية لا ينبغي أن تكون حجر عثرة أمام الباحث أو المحقق الذي يريد إنجاز بحث في المستوى، أو إخراج كتاب متقن الصنعة، وعليه فيجب أن يكون منفتحاً على الجهات المتخصصة، وأن يكون مجدلاً في البحث غير قنوع بما تحت يديه من معلومات، ويستعمل كل الوسائل المتاحة والمشروعة في الوصول إلى المعلومة، وألا يتعرج النتائج دون أن يستجمع الأسباب الموصولة إليها.

ثالثاً: مزالق في إثبات العنوان الصحيح للكتاب:

العنوان الصحيح للكتاب، وكما حذّه الدكتور الشريف العوني: هو تلك الألفاظ التي يضعها مؤلف الكتاب نفسه على أول ورقة من

ويحدد شرطه ومقصوده، ومعرفة مذهبه وغير ذلك من الفوائد المهمة.⁽⁴⁾

ولا بأس أن نضرب مثلاً يخص بعض كتب أئمتنا المالكية، وهو الكتاب المشهور بيتنا جمیعا بالفروق لشهاب الدين القرافي (ت 684هـ)، وبهذا شهر عند العلماء أيضاً، ولا ضير في ذلك، لكن الأمر يختلف عندما نريد تحقيق الكتاب وإنزاحه للناس، فلا ينبغي ترك التسمية التي ارتضاها له مؤلفه، ونقتصر على العنوان المشهور المتداول، فإن القرافي سمّاه في مقدمته: «أنوار البروق في أنواع الفروق»، قال: ولك أن تسميه «كتاب الأنوار والأنوار»، و«كتاب الأنوار والقواعد السننية في الأسرار الفقهية»، كل ذلك لك، وبالعنوان الأول ذكره أغلب من حشأه أو هذبه وأختصره، مثل الإمام العلامة قاسم بن عبد الله الشهير بباب الشاط (ت 723هـ)، في كتابه «إدرار الشروق على أنواع الفروق»، والعلامة محمد بن علي بن حسين المكي المالكي في كتابه «تهذيب الفروق والقواعد السننية في الأسرار الفقهية»، والعلامة شمس الدين أبي عبدالله محمد بن أبي القاسم التونسي المالكي (ت 715هـ) في مختصره عليه، وكلها مطبوعة، ومع هذا الاتفاق أبي محققون الكتاب إلا أن يثبتوا على غلافه الخارجي عنوان: الفروق، وقد يعلم بعضهم أن الاسم العلمي للكتاب هو: «أنوار البروق ...»، وأن الفروق اسم الشهرة فقط، فيثبته ويستغني كلياً عن الاسم الصحيح.⁽⁵⁾.

- اعتماد العنوان الذي يجده في الفهارس والكتشافات دون ثبت.

وأما بالنسبة للعنوان الذي يوجد على طرة الكتاب المخطوط، فإن كثيراً من هذه العنوانات ليست من وضع المؤلفين أنفسهم، بل هي من وضع النساخ أو المفهرسين، وهؤلاء لا يكلفون أنفسهم، في الغالب، عناه معرفة العنوان الصحيح للكتاب، ولا يكون ذلك هما بالنسبة إليهم، ومن هؤلاء من يعمل على صناعة عنوان للكتاب، ويفعلون حتى عن العنوان الذي يكون مذكوراً في مقدمة المؤلف، ولا ينبغي أن ننسى هنا أن المدى الزمني بين وضع عنوان الكتاب على الطرة وبين تاريخ النسخ قد يكون كبيراً، وهذا يتبيّن بالدراسة المادية للمخطوط، وربما اكتشف ذلك بأدنى تأمل، بملاحظة تغيير الخط، أو كونه حديثاً، أو غير ذلك.

إذاً، فالعنوان الذي يوجد على الطرة الخارجية للمخطوط ليس بالضرورة هو العنوان الذي صاغه المؤلف لكتابه.

وأما بالنسبة لإثبات العنوان الذي اشتهر به الكتاب، فإنه أدى في كثير من الحالات إلى إثبات عنوانات لم يضعها المؤلفون لكتابهم، وبهذا ضاعت فوائد تحتويها تلك العنوانات، منها: أن العنوان الصحيح للكتاب يعطي فكرة عن مضمونه، ويكشف عن موضوعه دون ما حاجة إلى تصفحه، ومن خلاله قد يتعرف القارئ بعض ملامح منهج مؤلف الكتاب،

وقد صدر بتحقيقه في طبعته الأولى عن أضواء السلف بالرياض سنة 1417هـ، وأعيدت طبعاته بالرابطة المحمدية للعلماء، بعدما أعاد فيه أستاذنا النظر وضم إليه نسخا خطية أخرى. وبهذه الصيغة وقريب منها ذكر ابن عبد البر عنوان كتابه في كتبه الأخرى كالتمهيد والاستذكار على ما أثبتته المحقق. فمن أين جاء معيّد الفهرس بالصيغة المذكورة أعلاه؟ وخصوصا أنها صيغة قد لا يرتاب المرء في صحتها. وكما أفاد أستاذنا، فإن الكتاب طبع قبل عقود من الزمن بعنوان: (الإنصاف فيما بين العلماء من الاختلاف)، وهذا يرجع بنا إلى ما قلناه من إن إثبات العنوان الصحيح للكتاب فيه فوائد كثيرة، فالعنوان الأخير موهم في بيان موضوع الكتاب، والعنوان الصحيح له فيه بيان شافي لذلك.

والذي ينبغي للمحقق افتاؤه في الحالات الثلاثة المذكورة:

- إذا وقف على تسمية المؤلف لكتابه سواء في نسخ الكتاب الذي يتحققه؛ في مقدمته أو أثناءه أو في قيد ختامه أو في إجازة ملحقة بأول الكتاب أو آخره، أو في كتبه الأخرى، أو في أكثر هذه المواطن أو كلها، واتفقت جميعا على صيغة واحدة للعنوان فلا يسعه إلا إثبات ما فيها، ولا يعدل عنه.

- وإذا وجد العنوان في هذه المواطن واختلفت صيغته فيها، فإنه يرجح الأوثق

وُقل هنا عن كثير من الكتب المشهورة عندنا اليوم بعنواناتها المختصرة، واستقر ذلك في أذهاننا مثل: تفسير الطبرى، وتفسير القرطبي، وتاريخ ابن خلدون...

وأما بالنسبة لاعتماد الباحث أو المحقق العنوان الذى يجده في فهارس المخطوطات وكشافاتها، فإنه قد يقعه هو الآخر في مزلق تحريف عنوان الكتاب أو تبديله، وفي كثير من الأحوال قد يؤدى به إلى اختصاره؛ لأن كثيرا من القائمين على هذا النوع من الكتب لا يضعون ضمن اهتماماتهم العناية التامة بالعنوان كما تقدم، ومن الأمثلة على ذلك العنوان الآتى: الانتصار لمذهب الشافعية والحنفية والحنابلة في قراءة البسمة في الفاتحة بالفريضة والنافلة، تأليف أبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد الأندلسى الشهير بابن عبد البر النمرى (ت 463هـ)، هكذا أثبت عنوان الكتاب وأسم مؤلفه في فهرس المخطوطات العربية المحفوظة بالمكتبة الوطنية للمملكة المغربية، المجلد الثامن، مجموعة محمد بن الحسن الحجوى (رسيد حرف الحاء) (ص 213) ط 1/ 2009، والعنوان المذكور ليس صحيحا، إنما هو متخل، فالصحيح فيه: «الإنصاف فيما بين علماء المسلمين في قراءة بسم الله الرحمن الرحيم في فاتحة الكتاب من الاختلاف»، كما حَقَّقه أستاذنا الدكتور عبد اللطيف الجيلاني،



ومن المحققين من يعمل على إثبات عنوانات ملخصة لمحتوى الكتاب أو مشهورة بها، لكنها ليست من وضع المؤلفين، وتحتها يقومون بإثبات العنوانات الصحيحة والأصلية بحجم أصغر، والحال أن العكس هو الصحيح، فينفي البدء بإثبات العنوان الأصلي بخط بارز، وإذا دعت الضرورة يثبت تحته العنوان الملخص أو الشارح، ففي ذلك إشاعة للعنوان الأصلي وحفظ له من الضياع والإهمال.

وكانت لي تجربة لا أقول شاقة، وإنما هي مثال فيه بذل بعض الجهد من أجل محاولة إثبات العنوان الصحيح لقصيدة «نتيجة الخير» لأبي إسحاق إبراهيم بن أبي بكر التلمessianي الأننصاري (ت 697 هـ)، فكان مما قلته في المبحث الذي جعلته بعنوان: صحة نسبتها لناظمها أبي إسحاق التلمessianي وعنوانها: «...الملاحظ هو أن بعض من تقدم ذكرهم لم يثبتوا العنوان الذي يتحمل أن أبي إسحاق التلمessianي وسم به منظومته، وإنما اكتفى بتسمية القصيدة براويها، فقال: «قصيدة لامية» ...

وقد كشف تلميذ الناظم القاسم بن يوسف التجيبي عن العنوان الذي يتحمل أن أبي إسحاق وشحّ به لاميته في السيرة النبوية، أو عرفت به في زمانه، فسماها في برنامجه: «نتيجة الخير ومُزيَّلة الغير في وَضْفِ مَغَازِي رَسُولِ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالسَّيْرِ». كما كشف

منها، مع مراعاة أهمية المواطن الذي وجد فيه العنوان، فلا يستوي أن يجده في نسخة بخط المؤلف مع نسخة متأخرة عنها، ولا في كتاب آخر للمؤلف ألّفه قبل أن يؤلف الكتاب الذي يريده الباحث تحقيقه وهذا الذي يتحقق، وهكذا.

- وإذا لم يعثر على عنوان الكتاب في أحد هذه المواطن المذكورة، وعشر عليه في مواضع أخرى ككتب الترجم والفالرس والأثبات والمشيخات، فهناك حالات أجملها في الآتي:

1. أن تتفق جميعاً على صيغة موحدة للعنوان، فيثبت على تلك الصيغة.

2. أن تختلف فيها الصيغة من حيث التمام والنقص، مع الاتفاق على الشق الأهم في العنوان، فثبتت الصيغة التامة.

3. أن تختلف الصيغة تماماً، فتدرس جميع الصيغ وتترجم إحداها بمرجع قوي، كأن يذكر العنوان أحد تلامذة المؤلف، أو يكون المصدر الذي ذكره أقرب إليه زماناً، أو كون صاحبه أشد ثبتاً وما إلى ذلك، ولا يعمد الباحث إلى التلقيق بين الصيغ.

هذا، وهناك حالات كثيرة يعتمد فيها المؤلفون إلى وضع أكثر من عنوان لكتبهم، فيقول وسميته كذا، ومن شاء سماه كذا أو كذا، ففي هذه الحالة قد يشتهر عنوان دون آخر، فيلزم اعتماد الأشهر أو إثباتهما جميعاً مع إبراز الأشهر منها، وإذا لم يشتهر أحدهما فيشتان معاً، ومثاله ما ذكرته آنفاً بخصوص كتاب الفروق للقرافي.

أو الخطأ، وهو الخلل في ضبط العنوان، وبخاصة في الكلمات التي تتكون من الحروف نفسها، فقد تضيّط «جنة» بفتح الجيم: جَنَّةٌ كما في عنوان: «جنة المريد»، ويضيّط «العَرْفُ» بضم العين: العُرْفُ، في مثل: «عنوان العَرْفِ الناشر»، وهذه أمثلة محتملة فقط، ولا يكون المحقق سبباً فيها، بل قد يكون الخطأ من الذين يهتمون بتنمية العنوان وترصيده بالحركات، ولا يهتمون بالضبط الصحيح للعنوان، فيضيّطه ضبطاً خاطئاً، ويففل المحقق عن مراجعة العنوان الذي كتب بخط الخطأ أو لا يعلم به أصلاً لكون الدار الناشرة هي المتكفلة بذلك. وعليه فلا بد من أن تعمل مراكز التحقيق دور النشر على تكليف من يتولى هذا الأمر، وأن تراجع المحقق في كل كبيرة وصغيرة قبل طبع الكتاب.

رابعاً: مزالق في نسبة الكتاب إلى غير مؤلفه

إن نسبة الكتاب إلى مؤلفه الحقيقي من الأمور التي يجب أن يحرص عليها المحقق أشد الحرص، فإن نسبة التأليف إلى غير صاحبه من أكبر المخاطر والمزالق التي لا ينبغي لها ال الوقوع فيها.

ولعل من أكبر الأسباب التي توقع المحققين في هذا المزلق، ما يلي:

- الاغترار بما يجده المحقق على الصفحات الأولى للمخطوط الذي يريد الاشتغال

بإسماعيل باشا عن الشطر الأول من العنوان بالصيغة الآتية: «نتيجة الخير ومزيلة الضير»، وإنفردت نسخة من مجموع النسخ السبع التي اعتمدت في التحقيق بتضمينها للعنوان، حيث جاء في طرة الورقة الأولى منها ما يلي: «نتيجة الخير ومزيلة الغير في نظم مغازي رسول الله صلى الله عليه وسلم والسير»، وهذه النسخة، ...، تفرد عن غيرها بكونها منقوله عن نسخة منقوله عن نسخة المؤلف، وأنها قرئت عليه.

ويتحصل مما تقدم ثلاثة عناوين تختلف في بعض ألفاظها؛ فقد جاء عند التجيبي «الغَيْر» بدل «الضَّيْر» عند إسماعيل باشا، مع العلم أنه ذكر الجزء الأول من العنوان فقط، كما جاء عند التجيبي «وَصَف» بدل «نظم» في النسخة المذكورة، والتي ضبط فيها العنوان بالحركات، وذلك ما لم يتم في مطبوع برنامج التجيبي، وقد تيسر لي الرجوع إلى أصله المخطوط الوحيد فوجدت العنوان قد ضبط فيه بالحركات أيضاً على نحو ما تقدم⁽⁶⁾.

وقد اختارت الصياغة التي ورد بها العنوان في النسخة المخطوطة للميزات السابق ذكرها، ولكون «نتيجة الخير» نظم لكتاب السيرة النبوية بتهذيب ابن هشام، فلهذا السبب كان الأخذ بما في المخطوطة أولى، وهذا الاختيار لا ينفي صحة الصياغة الواردة عند التجيبي، تلميذ الناظم.

ونشير في الأخير إلى مزالق قد يحدث بسبب تدخل جهات أخرى غير المحقق، كدار النشر

- غلط بعض المصنفين في نسبة الكتاب إلى مؤلفه الحقيقي، وخصوصا أصحاب كتب الترجم.

ويمكن إرجاع هذه الأسباب وغيرها إلى سبب عام وهو: عدم استفراغ الجهد والطاقة في إثبات نسبة التأليف إلى صاحبه الحقيقي، ودراسة المتن دراسة متأنية شاملة.

و قبل أن نقدم بعض المقترنات التي يامكأنها أن تجنبنا الوقوع في مزالق نسبة الكتاب إلى غير مؤلفه الأصلي لا بأس بعرض نماذج لهذا النمط من المزالق:

فمن الأمثلة على نسبة الكتاب إلى غير مؤلفه، مما وقع بأكثر من سبب، مما صرّح به الدكتور جمال علال البختي في الدراسة التي قدم بها تحقيقه لكتاب: عقيدة أبي بكر المرادي الحضري (ت 489هـ)؛ قال بعد كلامٍ عما جنَّاه من فوائد في الاستغال على هذا النص: «... ولكن الأصعب كان متعلقاً بالكشف عن المؤلف الحقيقي للكتاب، فتوجّه اهتماماً في البدء إلى الكشف عن علَمٍ جاء ذكره في الغلاف الخارجي للمخطوطه باسم «محمد بن الحسن بن أصبغ»، ولكن البحث الطويل انتهى إلى عدم وجود شخص بهذا الاسم ولقب في كتب الرجال الموجودة بين أيدينا الآن، وكدت أتوقف بعد أن أنهيت العمل وتقرَّرْ لدى أن هذا الرجل (محمد بن الحسن بن أصبغ) عالم كبير ومتكلِّم ضلِّيع ممن تجاشه المؤرخون لأسباب مذهبية أو

عليه، والتي قد يتسرُّب الخطأ منها إلى فهارس المخطوطات وكشافاتها.

- ضياع ما بإمكانه الكشف عن المؤلف الحقيقي للتأليف من النسخة أو النسخة الخطية، واقتراض اسم تبتدئ به النسخة الخطية ونسبة التأليف إليه.

- الاكتفاء بنسخة واحدة في التحقيق وعدم البحث عن نسخ أخرى.

- التشابه بين أسماء الأعلام وأنسابهم ونسبهم وتعاصرهم، أو بين المؤلف الحقيقي وبين بعض آباءه أو بينه وبين أبنائه.

- اختصار اسم المؤلف في طرة العنوان بحسبه إلى جده الأعلى وعدم ذكر نسبه كاملاً، أو بذكر اسم شهرته التي قد يلتقي فيها مع غيره.

- اشتراك مؤلفين في تأليف كتاب واحد، كأن يبتدئ تأليفه الأول وتأخذذه المنية قبل إتمامه، ويأتي أحد أبنائه أو تلاميذه أو غيرهم فيتتم الكتاب، فينسب لأحدهما دون الانتباه إلى الاشتراك في تأليفه.

- عدم التفرقة بين المؤلف الأصلي للكتاب وبين راويه أو جامعه أو مرتبه.

- التشابه في أسامي الكتب وفي الموضوعات التي تتناولها.

- وجود التأليف في مجموع خططي يتضمن مجموعة من الكتب لمؤلفين متعددين، ووقوع اختلاط في أوراق المجموع.

- رغبة بعض صغار المؤلفين أو النساخ في اشتهر الكتاب ونفاقه، ومن ثم نسبته إلى عالم جليل القدر، رفيع الذكر.

تحتفظ المكتبة الوطنية للمملكة المغربية بنسخة خطية لهذه القصيدة، وقد جاء وصفها في موضع أول في فهرس المخطوطات المحفوظة بالمكتبة المذكورة (مجموعة محمد الحجوي (ح) (ص 87)، فذكر المفهرس أن ناظمها أبا إسحاق التلمساني توفي سنة (999هـ)، وأن المنظومة تقع في 998 بيتا، كلها في السيرة النبوية، ثم أعاد وصفها في (ص 89-90) بوصف مختلف عن الأول ذكر فيه أن ناظمها هو: أبو إسحاق إبراهيم بن أحمد بن عبد الرحمن الأنصاري، وأن وفاته كانت سنة (780هـ)، وذكر في آخر الوصف اسم الناظم هكذا: المؤلف هو ابن الشيخ أبي بكر بن عبد الله بن موسى الأنصاري التلمساني نزيل سبعة. ترجمته في الإحاطة: 1/ 326.

فأنت تلاحظ كيف تم تكرار فهرسة نص واحد، ونسبة إلى علمين اثنين، ووصف بوصفين مختلفين، في فهرس واحد، وفي موضع واحد تقريرا، أليس من شأن هذا أن يوقع غير المتحرى في تخبط في حال عدم وجود نسخ أخرى يعتمد لها، أو لم يوفق للوقوف على مؤشر آخر يكشف له الحقيقة؟

ومن أمثلة هذا أيضاً وقفت من خلال بحثي في فهرس مؤسسة علال الفاسي (73/1)، على أرجوزة صغيرة في السيرة النبوية فوجدتها منسوبة فيه إلى العلامة أبي علي الحسن بن مسعود اليوسي (ت 1102هـ)، وكذا مكتوب على الجذادة الموضوعة قبل

سياسية، وختمت العمل بناء على تقديرات وتخمينات علمية وتاريخية تتعلق بهذه الشخصية المفترضة، ولكن برقة العلم فتحت لنا بفضل المجهد الجبار الذي بذله أخونا الدكتور عبداللطيف الجيلاني، ورفدته خبرته النادرة في التعامل مع المخطوطات، ففتح ذلك باب مفاجأة سارة تبين بها - بالدليل القاطع - بأن هذه العقيدة هي للمفكر الكبير والعالم الأشعري الرائد أبي بكر محمد بن الحسن المرادي⁽⁷⁾. انتهى

وكان أستاذنا الفاضل الدكتور عبد اللطيف الجيلاني، حفظه الله، قد كتب إلى المحقق بحث يحمل بين طياته الأدلة القاطعة والبراهين الساطعة في كشف الاسم الحقيقي

للمؤلف، ولم يتوقف عند هذا الحد، بل اكتشف - بفضل ما وهبه الله من رجاحة عقل وصبر جميل - نسخة ثانية للكتاب، بل إن هذا النص الغميس من اكتشافه واقتراحه للتحقيق.

ومن أمثلة التضليل الذي قد يسببه ما يوجد في فهارس المخطوطات ما وقفت عليه شخصياً في مناسبات عدة عندما كنت أنجز رسالتي لنيل شهادة الدكتوراه، وأقتصر على مثال أو مثالين من ذلك.

كان من ضمن النصوص التي اشتغلت عليها: قصيدة «نتيجة الخير ومزيلة الغير في نظم مغازي رسول الله ﷺ والسير» المتقدم ذكرها.



العدل، تفقة على مذهب مالك رحمه الله عنه، وسمع بمكة، شرفها الله تعالى، من أبي الحسن علي بن أبي الكرم الخلال، وأعاد للفقهاء بمدرسةبني عوف بالإسكندرية، ودرس وأفتى، وصنف شرح الجلاب في مجلدات عدة أحسن فيها ما شاء، وكان صالحًا ورعاً فاضلاً⁽¹¹⁾.

ونقف في المثال نفسه على نموذج لسبب آخر من الأسباب التي ذكرناها، وهو التشابه بين أسماء المؤلفين وتعاقرهم، فالظاهر أن التشابه بين كنية واسم ونسبة أبي إسحاق بن أبي بكر التلمساني، وبين كنية واسم ونسبة أبي إسحاق إبراهيم بن أبي زكريا التلمساني هو ما أدى إلى نسبة كتاب «اللمع» وكتاب «شرح ابن الجلاب» للأول، مع العلم أن صاحبهما الحقيقي لم يترجم في «الديباج». والله أعلم.

ومثاله ما كشف عنه أستاذنا المحقق الدكتور عبد اللطيف الجيلاني، حفظه الله، في دراسته الرائقة الفاتقة عن ابن رشيد السبتي (ت 721هـ)، والتي وسمها بـ: «الحافظ ابن رشيد السبتي الفهرى وجهوده فى خدمة السنة النبوية»، حيث عقد بحثا بالكتب التي لا تصح نسبتها إلى ابن رشيد، وكان مما ذكره منها كتاب: «إمامطة الأدية الناشئة عن سباطة الشوذية»، الذي نسبه العلامة المحرر المحقق الدكتور محمد بن شريفة، رحمه الله رحمة واسعة، لابن رشيد في تحقيقه لكتاب: «تعيين الأوان والمكان للنصر الموعود به في آخر الزمان»، لابن الزبير الغرناطي (ت 708هـ)، معتمدًا في

النسخة الخطية، وتبيّن لي من خلال ما وقفت عليه من نسخها الخطية في خزائن أخرى أنه لا تصح نسبة هذه الأرجوزة لليوسى، وإنما هي من نظم أبي محمد عبد السلام بن الطيب القادري (ت 1110هـ)، لمختصر ابن فارس (ت 395هـ) في السيرة النبوية.

ومن أمثلة المزلق، الذي يسببه نسبة الكتاب خطأ إلى غير مؤلفه الحقيقي في كتب الترجم، أذكر أيضًا مثلاً يتعلق بصاحب أبي إسحاق التلمساني، فقد سُبَّ له في كتاب «الديباج المذهب» كتابين هما⁽⁸⁾: كتاب اللمع في الفقه، وشرح ابن الجلاب⁽⁹⁾، ولم يُنسبا له إلا في بعض طبعات الكتاب، والراجح أن الكتابين من تصنيف أبي إسحاق إبراهيم بن أبي زكريا يحيى التلمساني التجيبي (ت 666هـ)؛ فالكتاب الأول صدر مؤخرًا بتحقيق محمد شايب شريف، الذي بين بما فيه الكفاية أن الكتاب للمذكور وليس لمترجمنا، كما أن جل النسخ المخطوطة التي اعتمدها تحمل اسم مؤلف الكتاب⁽¹⁰⁾. والأمر نفسه بالنسبة لكتاب شرح ابن الجلاب، بل إن هناك من نص على نسبة هذا الكتاب لأبي إسحاق إبراهيم بن أبي زكريا التلمساني، وهو أحمد بن محمد الحسيني (ت 695هـ) في كتابه صلة التكميلة لوفيات النقلة، حيث ترجم المذكور قائلاً: «وفي السابع عشر من ربيع الآخر توفي الشيخ الفقيه أبو إسحاق إبراهيم بن أبي زكريا يحيى بن محمد بن موسى التجيبي التلمساني

مالك رَحْمَةُ اللَّهِ، قال أبو عبد الله الخطاب رَحْمَةُ اللَّهِ: «أما كتاب السر فمنكر، قال ابن فرحون: وقت عليه، فيه من الغض من الصحابة، والقبح في دينهم، خصوصاً عثمان - رضي الله تعالى عنه - ومن الحط على العلماء، والقبح فيهم، ونسبتهم إلى قلة الدين مع إجماع أهل العلم على فضلهم، خصوصاً أشهب، ما لا تستبع ذكره، ووزع مالك ودينه ينافي ما اشتمل عليه كتاب السر وهو جزء لطيف نحو ثلاثة ورقة انتهى»⁽¹³⁾.


ومما يدخل في هذا المزلق، ذكر أستاذنا الدكتور عبد اللطيف الجيلاني في كتابه عن ابن رشيد أن الأستاذ محمد بن إبراهيم الكتاني رَحْمَةُ اللَّهِ نسب لابن رشيد: «كتاب بغية النقاد النقلة فيما أخل به كتاب البيان وأغفله، أو ألم به فما تمه ولا كمله»، وتبعه بعض المعاصرين، واشتهر الكتاب في مصادر كثيرة بنسبيته إلى أبي عبد الله محمد ابن أبي بكر بن خلف بن فرج الأنصاري المراكشي (ت 642هـ)، والذي خلص إليه بحث أستاذنا هو أن الكتاب من تأليف الحافظ أبي عبدالله ابن أبي يحيى ابن المواق (ت 642هـ)، وسماه: «المأخذ الحفال السامية عن مأخذ الإغال في شرح ما تضمنه كتاب بيان الوهم والإيهام من الإخلاص والإغفال، وما انضاف إليه من تتميم وإكمال»، وقد توفي ابن المواق قبل إتمام كتابه وتبييضه، فتولى الحافظ ابن رشيد تكميل تخرجه مع زيادة تتمات،

ذلك على ورود تسميته في نسخة خطية لكتاب «القول المنبي» عن ترجمة ابن عربي، محفوظة ببرلين، فلم يسلم أستاذنا هذا الكلام، مع معرفته بمكانة الدكتور بنشريفه ودقته في البحث، فبحث عن مخطوطات «القول المنبي» ويسير له الوقوف على ما كشف أن الكتاب من تصنيف أبي عبد الله محمد بن عمر بن محمد بن عمر السبتي، المعروف بابن الدراج، وبين أيضاً كيف اضطراب الإمام السخاوي في نسبة الكتاب في موضوعين، فجزم أولاً بنسبيته لابن رشيد، وتردد في الموضوع الثاني فنسبه لابن الدراج، ثم قال: وأظنه لابن رشيد. قال أستاذنا: (فتبيان أن سبب وقوعه في الوهم في الموضع الأول بسبب اعتماده على الظن المشار إليه، والذي ساقه إلى هذا الظن هو التشابه الكبير بين ابن الدراج وابن رشيد في الكنية والاسم والنسب والنسب، مع شهرة ابن رشيد عند السخاوي في مقابل عدم معرفته بابن الدراج، وقد كان اعتماد الدكتور محمد بنشريفة في نسبة الكتاب لابن رشيد على ما ذكره السخاوي في الموطن الأول من كتابه القول المنبي، وكأنه لم يقف على الموطنين الآخرين، ولذلك فاته التبة للصواب في هذا الأمر، والله ولي التوفيق)⁽¹²⁾.

وبالنسبة لسبب رغبة صغار المؤلفين أو تجار النساخ في اشتئار الكتاب وإعطائه أهمية كبرى، وذلك بنسبيته إلى عالم مشهور، فمن أمثلته «كتاب السر» المنسوب إلى إمامنا

ـ مصطفى عكلى
الذي وضع أصله أبو العباس العزفي، وأتممه ابنه أبو القاسم العزفي، وهكذا.

ومن أمثلة الاغترار بما يوجد على طرة العنوان في النسخة الخطية ما كُتب على غلاف نسخة خطية لكتاب «إرشاد المتسب إلى فهم معونة المكتسب»، لأبي سالم العياشي (ت 1090 هـ)، فقد أثبت ناسخ ما، ويبدو أنه ليس هو ناسخ المتن، عنوان المخطوط هكذا: «شرح نظم بیوع ابن جماعة»، لمؤلفها الشيخ میارة رَحْمَةُ اللَّهِ، فالعنوان واسم المؤلف كلاما خطأ ممحض، وبقراءة الورقة الأولى نقف على العنوان الصحيح؛ إذ جاء فيها بخط مميز، وهذه عادة كثير من النساخ، إلا أن الاسم الحقيقي للمؤلف لا يحمله هذا الوجه، وبالاطلاع على قيد خاتمتها يتبيّن أنه أبو سالم العياشي، وقد أحسن المفهرس بأن أثبت الصحيح وتجاوز ما يحكىه غلاف العنوان، والمخطوطية التي يعني بهذا الكلام محفوظة في مؤسسة الملك عبد العزيز آل سعود بالدار البيضاء، تحت رقم 443، وهذه صور مقتطفة منها توضّح ما قلناه:



صورة طرة العنوان الخطأ وفيها نسبة الكتاب إلى غير مؤلفه

والاحتفاظ بما كتبه ابن المواق كما هو، والراجح أنه هو من سماه بعد ذلك بغية النقاد.

وعلى هذا فإن من نسب الكتاب لابن المواق فباعتبار ابتدائه إياه، ومن نسبة لابن رشيد فباعتبار تتميمه وتخريجه له، والذي أراه لو قدر أن الكتاب ظهر كاما - هو أن ينص في عنوان الكتاب إلى كل هذا، فيثبت العنوان هكذا:

كتاب بغية النقاد النقلة
فيما أخل به كتاب البيان وأغفله،
أو ألمَ به فما تتممه ولا كمله

وضع أصله:


الحافظ أبو عبد الله محمد
ابن المواق (ت 642 هـ)

وأنمه وخرجه:


الحافظ أبو عبد الله محمد ابن رشيد السبتي
(ت 720 هـ).

وهذا ينطبق على كتاب الدلائل على معاني الحديث بالشاهد والمثل، المطبوع طبعتين، منها طبعة مركز الدراسات والأبحاث وإحياء التراث، بتحقيق الدكتور محمد حامد الحاج خلف، وقد نسب الكتاب في الطبعتين معا لأبي محمد القاسم بن ثابت السرقسطي (ت 302 هـ)، مع العلم أن القاسم بدأ تأليف الكتاب ومات قبل إكماله، فأتمه أبوه ثابت، فكان جديرا أن يثبت هذا على ظهر الغلاف ما يبيّن هذا.

ويقال هذا لمن أراد تحقيق كتاب «الدر المنظم في مولد النبي المعظم، وشرف وكرم»،



صورة من الورقة الأولى تظهر عليه الصيغة الصحيحة للعنوان



آخر النسخة الخطية وقيد ختامها، وفيها ذكر للاسم الصحيح للمؤلف، وتاريخ تأليفه ومكانه

واسم الناشر باسم الذي انتسخ له وتاريخ النسخ:

[قال ذلك وكتبه العبد الفقير إلى الله تعالى أبو سالم عبيد الله (كذا) بن محمد بن أبي بكر العياشي المالكي، بالمسجد الحرام تجاه الركن اليماني، ضحى يوم الاثنين السابع من شهر الله ذي القعدة، عام ثلاثة وسبعين وألف، عرّفنا الله خيراً، ووقانا شره وكيده، أمين أمين، انتهى الشرح المبارك بحول الله وقوته على يد المذنب الضعيف الفقير إلى رحمة ربنا تعالى: محمد بن علي الدمسيري، كتبه لصاحب سيد محمد بن سعيد الألماوي المسجني، رحمة الله علينا وعليه. اللهم اجعل آخر كلامنا لا إله إلا الله محمد رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه، وكتبه في مدخل شهر الله رمضان المعظم، عام 1086، وصل الله على من لا نبي بعده، اللهم اغفر لنا ولوالدنا وأشياخنا وأحبابنا ولمن قال أمين]

ومن الأسباب التي توقع في هذا المزلق صعوبة الخط ودقته في حال كون النص المراد تحقيقه نسخة فريدة أو مسورة.

وإليك أمثلة تريك جنائية عدد من الذين وضعوا أسماءهم على أغلفة الكتب بعدما شوهوها تشوبيها، وحرفوها تحريفاً، وأصدرها بنماذج لمشهورين شهرة كثرة، وبعدها نماذج للمبتدئين أو المقلين، وأما ما يخص المشهورين شهرة خبرة، فخبرتهم وقلة أحطائهم تشفع لهم، وكما قيل: كفى المرأة نبلاء أن تعد معاييره⁽¹⁴⁾.

فمن المشهورين شهرة كثرة؛ الذين خرجت بأسمائهم كثير من كتب التراث في سنوات معدودة: أبو الفضل الدمياطي أحمد بن علي، فمن الكتب المنشورة باسمه:

- مناهج التحصيل ونتائج لطائف التأويل في شرح المدونة وحل مشكلاتها، صدر عن دار ابن حزم في عشرة أجزاء، الطبعة الأولى 1428هـ/2007م.

قال الدكتور مولاي الحسين ألحيان رحمه الله وأسكنه فسيح جناته: والكتاب مع كثير من الجوانب المشرقة فيه، يحتاج إلى إخراج علمي يليق بموضوعه، وبعقرية مؤلفه. وما شكا منه المؤلف رحمه الله من سوء النسخ والتداول الحاصل لكتاب التنبیهات للقاضي عياض لما دخل إلى المغرب في عصره، وقع لكتابه هذا. وأسأل الله أن يبارك

ولكل ما ذكرناه من الأسباب أمثلة ونماذج لا نطول بسردها.

خامساً: مزالق في قراءة المخطوط ونسخه:

قراءة المخطوط ونسخه من أصعب المراحل التي تمر منها عملية التحقيق؛ لأنها مرحلة الفهم والنقل لكلام المؤلف كما هو، وهذا لا يأتي لكل واحد، وخصوصاً في عصرنا هذا الذي يتعجب بطائفة من المنفرين من التراث، والذي تتعت فيه ذخائره بالكتب الصفراء التي يجب التخلص منها، أو على الأقل بالتقليل من قيمتها، ليس فقط من أعداء التراث، بل من المستفدين من هذا التراث بشكل مباشر أو غير مباشر.

وإن مزلق عدم قراءة المخطوط بشكل صحيح ونسخه بطريقة غير سليمة من أكثر المزالق التي يقع فيه كثير من المحققين، وخصوصاً المشهورين منهم شهرة كثرة لا شهرة خبرة، ذلك أنهم لا يقرأون المخطوط الذي يخرج باسمهم ولا ينسخونه، وإنما يستعملون لهذا الغرض طلبة وباحثين في أحسن الأحوال، أو راقنات مسترزقات، فيكون لهم حينها الانتهاء من نسخ الورقات وحيازة الجنieurs والدريريات، فتصبح النصوص بمثيل هذا النسخ أعمجمية لا عربية، وتتبادل الحروف المتشابهة في الرسم المواقع، فيكتب الكاف طاء، والسين شين، والعكس، والصاد ضادا، والراء زايا، والعكس فيهما أيضاً، وهكذا.

التحقيق الأمثل للكتاب. ثم طبع بمركز الدراسات والأبحاث وإحياء التراث بالرابطة المحمدية للعلماء بالرباط سنة 1433هـ/2012م، دراسة وتحقيق: طارق طاطمي ورشيد قباظ، وقد اعتمد المحققان جميع النسخ الخطية المتوفرة، واجتهدا في ضبط النص وخدمته والتعليق عليه، وقدماه بدراسة ضافية عن المؤلف والكتاب⁽¹⁶⁾.

- الأجوبة الناصرية في بعض مسائل البدایة، لأبي عبد الله محمد بن محمد بن أحمد بن ناصر الدين الدرعي (ت 1085هـ)، صدر عن دار ابن حزم، الطبعة الأولى سنة 1433هـ/2012م.

ونشر أبو الفضل كتاباً آخر، وإنما اقتصرت على هذه لتعلقها بالتراث المغربي خاصة، والماليكي عموماً.

والآن نستعرض نماذج الأخطاء التي وقعت في (تحقيقات الدميرطي أو «اعتناءاته») المذكورة، والتي كان سببها هذا المزلق:

فمما وقع من ذلك في تحقيقه لكتاب مختصر الفروق، في مقدمة المؤلف: حمد الله فالق الإصلاح، وفارق أهل الغي من أهل الصلاح،....، جلَّ وعَظُمَ عن مشابهة الأزواج، ومشاكلاة الأشباح.

[فإياتهه (الأزواج) خطأً بين قبيح لا يجوز لمبتديء في التحقيق ارتكابه، والصواب: الأرواح].

في الوقت والجهد لإخراجه إخراجاً علمياً مفيداً⁽¹⁵⁾.

- شرح الرسالة للقاضي عبد الوهاب البغدادي، قطعة منه، صدر عن دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الأولى: 1428هـ/2007م.

- كتاب النُّكْتَ والفرُوق لمسائل المدونة والمختلطة، لعبد الحق بن هارون الصقلبي (ت 466هـ)، صدر الكتاب عن مركز التراث الثقافي المغربي ودار ابن حزم بيروت عام 1430هـ الموافق لـ 2009م، في مجلدين. قال الدكتور نايف بن جمعان الجريдан - في مقال عرف فيه بالكتاب على الشابكة: وهي عناية لا ترقى إلى مستوى الكتاب.

- كتاب مختصر الفروق، للعلامة شمس الدين أبي عبد الله محمد بن أبي القاسم التونسي (ت 715هـ)، صدر عن دار ابن حزم ومركز التراث الثقافي المغربي، الطبعة الأولى 2009م.

- منظوم الدرر في شرح كتاب المختصر لأبي بكر ابن الفخار الجذامي الأركشي 723هـ، قال الدكتور طارق طاطمي: وقد طبع سنة 1432هـ/2011م في دار ابن حزم بيروت ومركز التراث الثقافي بالدار البيضاء، بعناية أبي الفضل الدميرطي، وهي عناية مشكورة، لكن شابتها تصحيفات وتحريفات عديدة لا ترقى إلى مستوى

... مراد الطيطلي يقوله: الوضوء المفروض: أن يبين الوضوء الشرعي، منه مفروض، ومنه مسنون.

[الصواب: أن يبين أن الوضوء الشرعي... إلخ؛ وهذا ثابت في النسخة التي رمز له بـ(ب)]⁽¹⁸⁾.

... وفرائض الوضوء عشرة؛ ستة باتفاق وأربع باختلاف ... فالستة بالاتفاق ... والأربع باختلاف.

[الصواب: ست باتفاق وأربع باختلاف، فالست، والأربع وهذا واضح]⁽¹⁹⁾.

... المتكلم في الصلاة على قسمين: قسم تصح معه الصلاة، وقسم تبطل به الصلاة⁽²⁰⁾.

[الصواب: التكلم في]⁽²¹⁾.

ومن أخطائه في إخراج كتاب مناهج التحصيل للركراكي:

.... وبعد: فقد سألني بعض الطلبة المتممون إلينا، المتعلمين بأذيالنا...⁽²²⁾.

[الصواب: فقد سألني بعض الطلبة المتمميين إلينا والمتعلمين بأذيالنا]⁽²³⁾.

... فصادف لسانه قلباً قريحاً بإثلام حصن الإسلام بموت فقهاء الأمة⁽²⁴⁾ ..

[الصواب: فصادف لسانه قلباً قريحاً بإثلام حصن الإسلام..... قلت: في الأثر: كان ابن مسعود يقول: «إن عمر بن الخطاب كان حصناً حصيناً للإسلام، يدخل في الإسلام فلا يخرج

.... وما خرج عن هذا النمط إلا كون القیاس، وخبر الواحد، وصفات المجتهدين. [فواضح أن العبارة ناقصة لا معنى لها، والصواب: وما خرج عن هذا النمط إلا كون القیاس حجة... إلخ]

.... وتتضخم مناهج الفتاوى وتكشف، فيها تنافس العلماء، وتفاضل القضاة ...

[الصواب: تفاضل الفضلاء، ومن ينظر في اللوحة الأولى للنسخة المعتمدة في التحقيق والتي قبل هذا الكلام بصفحة يقرأ الكلمة بجلاء] / (ص 11)

..... وجعلت مبادئ المباحث في القواعد بذكر والسؤال عنها.

[الصواب: ... بذكر الفروق والسؤال عنها] وسميتها أنوار البروق في أنواع الفروق، وإن سببها الأنوار وأنواع.

[إثباته (أنواع) و(الأنواع) الصواب فيهما: (أنواع) و(الأنواع)، وأما إثباته (وإن سببها) فلا معنى له، والظاهر عندي أنها: وإن شئت] (ص 12).

وننتقل إلى عمل آخر وهو منظوم الدرر: قال الشيخ الفقيه الأستاذ العالم الزاهد ... في تحشيتة على كتاب مختصر الطيطلي.

[الصواب: في تمشيته، وهذا ظاهر من النسخ التي أثبت نماذج منها]⁽¹⁷⁾.

الفساد مبناهما، ومن ثم لا مناص من إعادة تحقيقها وفق المنهج الأمثل.

ومع مشهور آخر بالكثرة، ظهر في علم التحقيق فجأة، وتم خصت أعماله عن كم هائل من المنشورات، أتى خلالها على أمّات الفقه المالكي وذخائره، التي ترك الفطاحل إخراجها تهبياً لا عجزاً، فأخرجها هو غير مكتثر بما اعتورها من أسمام، أقصد الدكتور محمد عبد الكريم نجيويه، الذي أخرج الكتب الآتية، واضعاً عليها اسمه، باعتباره محققاً ودارسها:

1. التوضيح في شرح المختصر الفرعي لابن الحاجب، للشيخ خليل المصري (ت 776هـ)، في تسعة أجزاء، الطبعة الأولى 1429هـ/2008م.

2. شفاء الغليل في حل مقتل خليل، لابن غازى العثمانى (ت 919هـ) - في مجلدين، الطبعة الأولى 1429هـ/2008م.

3. الشامل في فقه الإمام مالك، لبهرام الدميري (ت 805هـ)، في مجلدين، الطبعة الأولى 1429هـ/2008م.

4. التبصرة، لأبي الحسن بن علي اللخمي، في أربعة عشر مجلداً، الطبعة الأولى 1432هـ-2011م.

5. المختصر الكبير، لابن عبد الحكم المصري المالكي (ت 214هـ)، في عشرة أجزاء، الطبعة الأولى 1432هـ/2011م.

6. كتاب التنبهات المستنبطة على الكتب المدونة والمختلطة، للقاضي عياض

منه، فلما مات عمر قُتِلَ من الحصن ثُلْمَةٌ فهو يخرج منه ولا يدخل فيه»⁽²⁵⁾. الثُلْمَةُ والثُلْمَةُ: الفتح في الشيء⁽²⁶⁾.

.... فتعجب من ضلال المسكين يعول على النقل من الروايات، ولم يميز منها بين الضعيف والمتين، ولا يفرق بين الغث والسمين⁽²⁷⁾.

[الصواب: فتعجب من ضلال المسكين يعول على النقل من للروايات،...، ولا يفرق بين الغث والسمين].

... فلو كان المستعمل فيه ظاهر، وأن الناس يتحفظون فيه من البول والنجاسة، لكن العرق الذي يقطر [فيه] (4) ظاهراً.

... وإلى هذا ذهب أبو عمران الفارسي⁽²⁸⁾.

[الصواب: لو كان المستعمل فيه ظاهراً...

إلى هذا ذهب أبو عمران الفاسي] فهذه نماذج قليلة جداً لما في الكتب التي طبعت باعتماد أبي الفضل الدمياطي، وقد يقول قائل: إن الخطأ يقع فيه كل واحد، أقول: نعم، ولكن أعماله كثيرة الطوام والأوهام، وقد تعمدت التمثيل من بداية الكتب، وإذا أردت التتحقق فحاول مقابلاً أي موضع، وبهذا يتبيّن لك زيف ما قاله مقدم كتاب مناهج التحصل وبطلانه، من أن المحقق ضبط النص ضبطاً دقيقاً ينم عن خبرته في مجال التحقيق. فلا تغتر أيها القارئ بمثل هذا الكلام، فتنتفق مالك في شراء كتب تم إفساد معناها، ولم يسلم من



هوية الأشخاص الذي اشتركونا أو تعاونوا أو ساعدوا أو استخدموا في إخراج هذه الكتب؟ وما مدى عنایتهم بالتراث ومعرفتهم به وبخصائصه، ومتناهجه دراسته وتحقيقه، وما صفاتهم العلمية وقدراتهم البحثية؟

سيظل الجواب عن هذه الأسئلة مجھولاً بالنسبة لمن لا يعرف طرق اشتغال أمثال هؤلاء المحققين؛ إنهم يؤسسون مكاتب للتحقيق، ويستعملون فيها راقنات وناسخات، وطلبة وباحثين وغيرهم، سواء في بلد معين، أو في بلدان متفرقة، ومنهم من يستبيح أعمال الباحثين ورسائلهم العلمية، فيقومون بتصویرها، وسرقتها من حرزاها، وقد يهددون أصحابها بذلك، ولا يجدون حرجاً في فعل ذلك، بعد محاولة مساومتهم بالمال، وبعد السطوة على أعمال الناس وقبله يلجمون إلى البحث عن نسخ مخطوطه للكتاب، وبالفعل يحصلون عليها بفعل ما يتوفّر لهم من معارف وأموال، وقد ظفروا بهذه الوسائل بكثير من نوادر تراثنا المخطوط، الذي يعيّا الطالب المجاور لها في الحصول عليها، ولا يستطيع الوصول إليها.

وحتى لا يظن البعض أن هذا الكلام إنما هو افتراء على هؤلاء وتبخيس لأعمالهم، أورد ما يشهد لي من أقوالهم.

قال الدكتور أحمد بن عبد الكرييم نجيوبيه في مقدمة (تحقيقه) لكتاب التبصرة، تحت عنوان نظرة على المحاولات السابقة ل لتحقيق

اليحيصي (ت 544هـ)، في خمسة أجزاء، الطبعة الأولى سنة 2012م⁽²⁹⁾.

7. كتاب الزاهي في أصول السنة، لأبي إسحاق ابن شعبان المعروف بابن القرطبي (ت 355هـ)، الطبعة الأولى سنة 1433هـ-

⁽³⁰⁾ 2012م

8. المفيد للحكام فيما يعرض لهم من نوازل الأحكام، لأبي الوليد هشام بن عبد الله الغرناطي (ت 606هـ)، في مجلدين، الطبعة الأولى 1433هـ، 2012م⁽³¹⁾.

9. الجامع لمسائل المدونة والمختلطة، لابن يونس الصقلي (ت 451هـ)، في ثلاثة أجزاء، الطبعة الأولى 1433هـ / 2012م.

10. اختصار المدونة والمختلطة، لابن أبي زيد القيرواني (ت 386هـ)، في أربعة أجزاء، الطبعة الأولى 1434هـ / 2013م.

لن أطيل الكلام بعرض نماذج من الأخطاء التي وقعت في هذه المنشورات، والناتجة عن سوء قراءة المخطوط ونسخه، وأكتفي هنا بطرح سؤال يتadar إلى كل ذي لب: هل يستطيع إنسان واحد مهما بلغ حرصه، ومهما استشر من وقته في العمل على هذه الكتب الأماكن، والتي منها موسوعات كبيرة، أن يخرجها محققة كما أرادها مؤلفوها في وقت وجيز؟ لا شك أن الجواب سيكون بالنفي، ولا أرى من آخر جها باسمه سيجيب بغير ذلك.

إذا كان الجواب عن هذا السؤال بالنفي القاطع، فإن سؤال آخر يفرض نفسه، وهو: ما

ما تأكّد لي في جزء واحد من أجزاء الكتاب أتاني به آت فاطلت عليه، ولم يُتع لـي الاطلاع على سواه، ولا حرست عليه بعد أن رأيت في ذلك الجزء ما رأيته.

وبلغني فيما بعد أن إحدى الجهات العلمية العامة في المملكة المغربية الشريفة تعتمد شراء الكتاب من طلاب المحمدية ونشره، بعد تكليفهم – أو تكليف بعضهم أو غيرهم – بإجراء بعض التعديلات عليه، فثارت في نفسي الغيرة على العلم وأهله، وسعيت إلى مَنْ يمثل أولئك الطلاب بعرض مال مجِّز – في نظري – مقابل التنازل عن حق السبق في إخراج الكتاب، وتزويدني بما بذلوه مشفوعاً بما اعتمدوه من مخطوطاته لأعيد العمل فيه ولكنني لم أوفق في مسعائي، ولم أبلغ المراد نظر التقييم – عرضاً مالياً يبلغ ضعف ما عرضت عليهم.

عندئذ شمرت عن ساعد الجد وعزمت في الشروع في تحقيق الكتاب من البداية، واستنفرت الأصدقاء والأعوان للنصرة والمساعدة، فلقيت منهم أكثر مما توقعت من التشجيع والمساندة، وطفقت أجوب مكتبات العالم في جمع أصوله ونسخه، حتى اجتمع لي بين يدي ما يغلب على ظني استحالة الوصول إلى غيره، أو الحصول على مزيد عليه».

هنا انتهى كلام (المحقق)، ولني عليه ملاحظات وردود بحقائق لا تخمينات:

تبصرة اللخمي ونشرها: «اختار عدد من طلاب الدراسات العليا – بمرافقها المختلفة – أجزاء من كتاب التبصرة لتحقيقها، فحقق أكثره في جامعة أم القرى بمكة المكرمة على أيدي عدد من الطلاب، وحقق أجزاء منه في كلية الشريعة بجامعة القرويين بفاس وأتى ملول، وكان جهد الطلاب في هاتين الجامعتين مشكوراً يستحق التقدير بالجملة، وإن كان بعضه دون بعض في مستوى الضبط والتحقيق...»

ومع تعدد الطلاب واختلاف مشاربهم ومراجعهم، واختلاف النسخ الخطية التي حصل عليها كل واحد منهم واعتمدها في تحقيقه، فضلاً عن تباين اصطلاحاتهم ومناهجهم في البحث؛ فقد خرج عملهم على هيئة تستحيل طباعته عليها، وتوجب عليهم أن يوحدوا أعمالهم ومناهجهم قبل التفكير – فضلاً عن الشروع في طباعته – لذلك لم نر السبق الذي أحرزه هؤلاء الطلاب ما يُعَكِّر علينا أو يعيق إقدامنا على تحقيق الكتاب من جديد تمهيداً لطباعته ونشره.

وقد وجداً – غير هؤلاء من تقدم ذكرهم – منافساً يمشي على عرق – فقد جزئ الكتاب بين نحو عشرة من طلاب جامعة الحسن الثاني في المحمدية بالمغرب الأقصى – لتحقيقه، فأتموا المهمة في عجلة من أمرهم، وأخرجوا الكتاب على ما زعموا تحقيقاً وهو إلى المسخ أقرب منه إلى النسخ فضلاً عن التحقيق، هذا

ذلك، ونحن لا ننكر أن (المحقق) اطلع على جزء من العمل، لكن الذي نؤكده أنه اطلع على جزء ضعيف منها - وإنما يأكل الذئب من الغنم القاصية . ولا يمكنه، والحالة هاته، أن يسقط حكمه هذا على بقية الأجزاء، فكما قال هو فإن مستويات الطلاب تختلف من طالب إلى آخر.

ولك أن تعجب عندما تجد (المحقق) نفسه يجُوز لنفسه العجلة في نشره لموسوعة أخرى هي كتاب التوضيح للشيخ خليل، ويصرح بما يدل على أنه أخرجه غير منقح ولا مصحح كما يجب⁽³²⁾.

رابعاً: قوله إنه لم يحرص على الاطلاع على الأجزاء الأخرى، نقول له: كلا، بل حرصت أشد الحرص على ذلك، وساومت وخططت، لكنك لم تفلح.

خامساً: الجهة العلمية التي تحدث عنها (المحقق) هي الرابطة المحمدية للعلماء، وقوله: إنها عزمت على شراء الكتاب من طلاب جامعة الحسن الثاني بالمحمدية ونشره، بهتانٌ عظيم، فإن المؤسسة لا تشتري الأعمال شراء كما يفعل هو، ولا يهمها السبق إلى إخراج الكتاب، وإنما يهمها أن يكون العمل رسيناً محكماً، ذات قيمة علمية، ولو أرادت السبق لنشرته قبل أن يعلم هو بوجوده محققاً؛ إذ إنه لم يبلغه ذلك إلا بعد أن اتفقت الرابطة والمشرفين على العمل بالرابطة المحمدية على طباعته بعدما رسموا خطة محكمة

أولاً: قد علِم وأقر أن جهات أخرى استغلت على هذا النص وحققته، فلماذا اختار الاشتغال عليه بعد ذلك؟ أليس من الواجب العلمي أن يتوجه إلى نص آخر ولا يكرر المحاولة، وبخاصة أن ما في الأعمال التي سبقته من نوافض يمكن تجاوزها، باعتماد تصويبات المناقشين، وبتوجيه العمل قبل طبعه إلى التحكيم.

ثانياً: قوله عن المحاولتين الأوليين اللتين سبقتاه بعدما أشاد بهما، فيه غلط لحقوق الآخرين، وتسويغ لتبيخيس أعمالهم، وفيه أيضاً إقرار بأن السبق الذي يهم (المحقق) هو السبق إلى إخراج الكتاب وطباعته لا إلى خدمته الخدمة اللائقة به وبصاحبه، وتبين ذلك باللفظ الصريح عند حديثه عن الطرف الذي تصوره منافساً له، حيث قال: «وسيأتي إلى من يمثل أولئك الطلاب بعرض مال مجُزٍ - في نظري - مقابل التنازل عن حق السبق في إخراج الكتاب».

ثالثاً: وصفه لعمل طلاب جامعة الحسن الثاني بالمحمدية بالمسخ وبأنه أنجر على عجل كله باطل باطل باطل، فقد بذلكوا فيه جهداً كبيراً، وقاموا بنسخ المتن نسخاً علمياً، ومقابلته بعد اختيار أحسن النسخ أصلاً، ووجهوا أعمالهم إلى هذه السواحي دون غيرها، وبعد مناقشة الرسائل كانت نيتهم أن يعيدوا تصحيح النص وتوثيق قوله وإعادة مقابلته، وقد شرعوا مباشرةً بعد المناقشة في

وإنما نقضهم بعدهما استفاد منهم - استعمال هذا (المحقق) الذي لا يشق له غبار، في إخراجه لكتاب التنبیهات للقاضي عیاض، والذي أخبر (المحقق) بأنه اتصل بمن حققه من قبل، وهما الأستاذان الجليلان الدكتور محمد الوثيق والدكتور عبدالنعيم حمیتی، يعرض عليهما نشره، فأخبراه أنهما تعاقداً مع جهة أخرى لنشره، لكن العجلة والسوق السوقي أنفقتا صبره فلم يهدأ له بال إلا بنشر الكتاب، بعد أن طاف البلاد في جمع النسخ الخطية، ونسخها ومقابلتها... إلخ، فتم له إخراج الكتاب في ظرف سنتين على الأكثر⁽³³⁾.

وهناك أسماء أخرى من المحققين تدرج تحت هذا الصنف المشهور شهرة كثرة، لا يتسع المقام لذكرها.

تنقل بعد هذا إلى الصنف الآخر من المحققين، وهم المقلين أو المبتدئين أمثالی، ممن وقع في أخطاء بسبب مزالق قراءة المخطوط أو نسخه، وربما بسبب الجهل به أصلاً.

اشترت كتاباً بعنوان ثلاثة فهارس مغربية، جمع بين دفتريه فهرسة العالمة عبد القادر الكوohen (ت 1245هـ)⁽³⁴⁾، والمورد الهنفي بأخبار الإمام مولاي عبد السلام الشريف القادري الحسني للعلامة محمد بن أحمد بن محمد بن عبد القادر الفاسي، وفهرسة العالمة القاضي أحمد بن محمد بن عبد السلام بناني (ت 1327هـ)، واختار معدّ هذه الفهارس

لتصحیحه وتقویمه، وأتى هذا (المحقق) يساوم الرابطة المحمدية من أجل المشاركة في العمل، وهو الأمر الذي رُفض ابتداء للعلم المسبق بطريقه عمله وبأهدافه، ولم يتوجه إلى مساومة الطلبة على العمل إلا بعد أن أقفلت الرابطة الباب في وجهه، فأخذ على نفسه أن يطعنها من الخلف، لكن وجد طلاب المحمدية سداً منيعاً أمام إغراءاته المالية المجازية كما وصفها، ففكّر في اتهام وسائل أخرى من أجل السوق السوقي لا العلمي في إخراج الكتاب. وهذا ينطبق على إخراجه لكتاب التوضیح، وكتاب التبصرة وغيرهما.

سادساً: قوله بعد ذلك: إنه شمر عن ساعده الجد وشرع في تحقيق الكتاب، واستنفر لذلك الأصدقاء والأعوان، وأنه طاف البلاد لجمع المخطوطات، يطعن في عمله ككل، فإنه لم يبين لنا من هؤلاء الأعوان، وفي الأقل لم يبيّن ما نوع الخدمة التي قدموها له، وإنني على يقين أنهم من طينة من سميّناهم قبل بالمستغلين في مكاتب التحقيق من نسخ ورافقنات مسترزقين، وإلا فكيف يستطيع فرد واحد إخراج كتاب في 14 مجلداً في أقل من ثلاث سنوات، فهذا عمل يتطلب فريقاً علمياً متكملاً، ووقتاً طويلاً، فكيف إذا أضيف إلى هذا الكتاب عشرات المجلدات التي أخرجها هذا (المحقق) باسمه؟

وعلى ظهر الأعوان العاملين المسترزقين والإخوان المجهولين - الذين لم يتلفظ بهم

المسائل حتى يستوفي فهمها الذكي والغبي.
[الصواب: الرسوم / يستوي في].

- (ص 82): رجاء الإصابة بالبدريين من الصحابة، ... والدراة الخطيرة في فهم السيرة، ... ووبية السؤال بما له صلى الله عليه وسلم من الآل.

هذه أسماء بعض أنظام أبي محمد عبد السلام القادري، والصواب: [الإجابة / مهم / وسيلة].

هذا غيض من فيض من الأخطاء التي وقعت في هذا العمل، الذي لم يقدم له صاحبه ولو بسطر واحد فضلاً عن دراسة تلقي به، كما لم يضع له فهارس تقرب للقارئ والمطلع مواده، وبخاصة أنه متعلق بالترجم والأعلام والكتب المرويات. وعلى شاكلة محقق ثلاثة فهارس نجد محققا آخر تصدى لتحقيق رحلة ابن الطيب الشرقي الفاسي (35)، فوقع في أخطاء لا تعد ولا تحصى في قراءة النص ونسخه، وأسقط مواضع من الكتاب تصل إلى فقرات بل صفحات، وقد أخرجت نماذج وأمثلة لذلك من هذا العمل، وتركت ذكرها اختصاراً، وبخاصة أن الأستاذة حسناء بوتوادي تُعد بحثاً نقدياً للطبعة.

هذا، وليس عيناً أن يقع المحقق المبتدئ في بعض الأخطاء، ولكن أن تكون هذه الأخطاء طاغية على عمله بهذه الصفة وبهذه الكثرة فغير مقبول.

للطبع بدل لفظة «تحقيق» عبارة «ضبط وتصحيح وتعليق»، والحق أن شيئاً من هذه الألفاظ لا يوجد في هذا العمل؛ فلا ضبط ولا تصحيح ولا تعليق يليق، وإليك أمثلة من المزالق والأخطاء التي شابت هذا العمل:

- (ص 7-8): كان رَحْمَةَ اللَّهِ عَلَيْهِ عَالَمًا يَقْنَدِي بِأَنوارِهِ، وروضا يخشى من أزهاره، فتاقا لأُبُكَارِ الْعِلُومِ، دراكا لغواص الفهوم، مرجوعاً إِلَيْهِ فِي حلِّ الْمُشَكَّلَاتِ، مقصوداً إِلَيْهِ فِي دفعِ الشَّبَهَاتِ، لا سِيمَا مِنْ مَجَالِسِهِ، وَلَا يَنْعِمُ بِهِ بَدْلًا مِنْ وَانْسَهِ، مَعَ مَا تَحَقَّقَ بِهِ مِنْ مَحْبَةٍ وَتَعْظِيمٍ أَهْلَ الْبَيْتِ الْبَوْيِ، وَحَفْظَا لِلنَّجَاجِ لِلْمُؤْمِنِينِ، وَحَسْنَ الظَّنِّ بِالْمُتَنَسِّبِينِ.

- [الصواب في الكلمات البارزة والمسطر تحتها: يهتدى / يجتنى / مقصوراً / لا يسام من جالسه / يبغى / خفض الجناح / بالمتسبين].

- (ص 12): كان رَحْمَةَ اللَّهِ عَلَيْهِ عَالَمًا مِنْ انشقت مشاركته في العلوم، وشاعت براعته في تقرير المنظوم والمفهوم، مع الحفظ العظيم، والذوق السليم، والفتح الفخيم...

- [الصواب: اتسعت / المنطوق / العميم].

- (ص 13): سندا يفرى أديم المشكلات بماضي الفهوم. [الصواب: مهند].

- (ص 16): معوا لا عليه فيما يرجع لحال الرسول أي تعوييل...، وإذلال عويصات

سادساً: مزالق في المقابلة:

مما يدل على أن المقابلة من أهم الأمور التي يجب العناية بها، أن علماءنا رحمهم الله حثوا عليها وشددوا في أمرها، وأن العمل العلمي لا يستقيم ولا يعتبر بدونها، فمما جاء من أقوالهم في هذا الصدد: روي عن الأوزاعي ويعين بن أبي كثير أنهما قالا: «مَثْلُ الْذِي يَكْتُبُ وَلَا يُعَارِضُ – أَيْ لَا يَقْابِلُ – مُثْلُ الْذِي يَدْخُلُ الْخَلَاءَ وَلَا يَسْتَنْجِي بِالْمَاءِ»⁽³⁶⁾. وهذا معنى قولهم: إذا لم تقابل فارم به في المقابل.

إذا فالمحقق الذي لا يهتم بمقابلة المتن الذي يتحققه على النسخ المعتمدة أصلاً أو لا وعلى باقي النسخ ثانياً، سيقع ولا شك في مزالق وأخطاء كان بإمكانه تجاوزها لو أعطى للمقابلة حقها.

فإن المقابلة تُعين على إخراج النص إخراجاً صحيحاً، خالياً من الأخطاء، سالماً من العيوب، فإذا جرأتها تقرأ الكلمات الصعبة، وتفك الرموز المستعصية، ويُستدرك السقط وما انطمس في النسخة أو النسخ الأخرى، وبها يعالج المحقق ما ارتكبه من أخطاء أثناء النسخ، وبال مقابلة يطمئن إلى كونه وُفق في اختيار النسخة التي تصلح أصلاً للتحقيق، وبال مقابلة يُسَدِّدُ باب النقد، وبال مقابلة يكون المحقق قد خطأ خطوة كبيرة لإخراج النص كما أراده مؤلفه، إلى غير ذلك من الفوائد التي

تُحصلها مقابلة النص، وكلما تكررت المقابلة كلما ازداد الاطمئنان إلى سلامته النص المحقق.

وقد أوقع ترك المقابلة كثيراً من المحققين - وخصوصاً المعاصرين - في مزالق خطيرة، فأخرجت متون مخطوططة مشوهه، سواء بالتحريف أو التصحيح أو السقط والنقص... إلخ.

وأما الأسباب الموقعة في هذا المزلق فمنها:

- الاستعجال في إخراج النص.
- الاعتماد على النفس في المقابلة أو اختيار شخص لا يعرف أهمية الأمر.
- عدم اختيار الوقت المناسب للمقابلة.
- اعتماد صور رديئة لأصول النص المراد تحقيقه.

- عدم استشعار المسؤولية، ويحدث هذا عندما يقوم بالمقابلة شخص آخر غير صاحب العمل، كأن تتكلف جهة غير متخصصة بذلك.

- الاغترار بالنسخة الأصل وإهمال ما سواها. ولتجنب هذه المزالق ينبغي للمحقق أن يسلك الطريق المثلثي في مقابلة المتن الذي يتحققه، والمتمثلة فيما يلي:

- مقابلة المنسوخ بأصله أكثر من مرة، وعدم الاكتفاء بمقابلة واحدة، ويحسن أن تكون من بينها مقابلة بعد الانتهاء من

قال: «ثم قال: وهذا إذا باعها لا بشرط الحرية والعتق، فإن باعها على أنها حرجة ساعتها»⁽³⁷⁾.

هذا ما جاء في نص التوضيح، وقد سقط منه سطر ونصف السطر من كلام المتن، وهذا نص كلامه بتمامه: ثم قال: وهذا إذا باعها لا بشرط الحرية والعتق، فإن باعها على أنها حرجة، [فقال أصيغ: لا يرد وولاً لها لسيدها ويسوغ له الشمن كمالوأخذ مالا على أن يعتقدها، ولو باعها على أن يعتقدها المبتاع لا على أنها حرجة] ساعتها.

وقد اهتديت إلى هذا السقط من خلال عملي على جزء من كتاب فتح الفتاح لابن رحال المعدني، الذي من عادته نقل النصوص من مصادرها دون التصرف فيها، مع تنصيصه على ذلك، والظاهر أن السقط نتج عن انتقال النظر، للتشابه بين آخر المقطع المثبت وبين آخر السقط (على أنها حرجة).

سابعاً: مزالق في التصحيح:

التصحيح مرحلة مهمة تمر منها عملية التحقيق، بل هو المرحلة المؤدية مباشرة إلى إخراج النص في الصورة التي أرادها مؤلف الكتاب أو قريباً منها، وعليه فإنهما مرحلة تستدعي كثيراً من الحيطة والحذر، وتكون هذه العملية في العادة مصاحبة للمقابلة، ولكن لا يستوي التصحيح إلا بإتمام المقابلة على النسخ التي يعتمدها المحقق في عمله.

النسخ، وأخرى بعد الانتهاء من خدمة النص.

- اختيار الشخص والوقت المناسبين لإجراء المقابلة.

- التناوب في الامساك بالنسخة الخطية والمستنسخ منها.

- إجراء المقابلة على نسخة ورقية لا على النسخة الإلكترونية.

- استعمال أقلام مختلفة الألوان في إثبات التصحيحات واختلاف النسخ فيما بينها، وتخفيض كل نسخة بلون معين، وزيادة في التحرير يفضل تقديم رمز النسخة على الكلام المتعلق بها، استدراكاً كان أو تصحيحاً أو اختلافاً بينها وبين الأصل أو غير ذلك.

- الالتفاء بمقابلة لوحات معدودة في كل جلسة في حال كون المخطوطية كبيرة.

- استعمال عبارة أو علامة تدل على الموضع الذي بلغته المقابلة مع إردادها برمز النسخة المقابل عليها.

هذا، ويمكن أن يقع المحقق في الأخطاء نفسها التي تنتج عن سوء قراءة النص المخطوط ونسخه، ولذلك فلا أرى حاجة إلى التمثيل لهذا المزلق بأمثلة، اللهم ما كان من باب السقط، فأمثال له بمثال أقدمه من كتاب التوضيح للشيخ خليل بـ (التحقيق) المذكور آنفاً:

وتحقيق كتاب الجامع لابن يونس، والبداية من الكتاب الأول:

- (1/39): (وسبب ذلك: أن أبواب الدواعي مفتوحة للخائض [مفتوحة وسياط التحسب عن متعاطيها] مطروحة....).

تكرار كلمة (مفتوحة) في هذا النص لا يستقيم، والصواب أن تمحى الأولى، مع العلم أن ما بين معقوفين ليس زيادة من نسخة أخرى، وإنما وضع بينهما للإشارة إلى أنه غير موجود في نسخة من نسخ المقابلة، وهي المرموز لها بـ(ب).

- (1/40): ولا ذكر هناك لمعنى المدونة، وهو في درسها - على زعمهم - فإذا خرج آخرهم من الدرس انحل الترتيب [وانحل] واختل ذلك التمويه حتى لا يعقل.

- الكلمة الموضعة بين معقوفين زيادة من (ب) وهي كما يبدو مقحمة.

- (1/54): وقال الزبير [أبي المبارك]: «كتب إلي أبي بالعراق: عليك بالعلم؛ فإن افتقرت، كان لك مالاً، وإن استغنيت، كان لك جمالاً».

كذا أثبت (المحقق) في متن الكتاب، وأشار في الهاشم إلى رواية النسخة (ب): المبارك، قلت: الصواب الزبير بن بكار، وهو المثبت في الإحياء الذي ينقل عنه المصنف، وعنده أخرجه البيهقي في المدخل إلى السنن الكبرى (ص 277) رقم (399)، والحاكي للزبير هو عمه مصعب بن الزبير⁽³⁹⁾.

وأذكر مما تقتضيه عملية التصحیح من المحقق ما يلي⁽³⁸⁾:

- تدقیق النظر وعدم التسرع في إصلاح الخطأ، واستحضار جميع الاحتمالات الممكنة.

- مراعاة القراءات المختلفة للكلمة الواحدة، ومراعاة لغة أهل كل فن على حدة.

- الاحتفاظ بما يوجد في المتن في حال الشك والتعليق عليه في هامش التحقيق.

- يراعى الأصل المختار للتحقيق وخصوصاً إذا كان بخط المؤلف.

- الانتباه إلى ما يوجد في نسخ المخطوط من رموز التصحیح.

- ترجیح القراءة الصحيحة على غيرها، وإثباتها في المتن، وعدم الاكتفاء بحكایة الخلاف بين النسخ فقط، ولا ثبت الزيادات التي يجدها في نسخ المقابلة في المتن دون دراسة، كما لا يثبت الخطأ المحسن في المتن، والصواب في الهاشم، وهذا لا ينبغي إلا في حالات محدودة، كأن يكون الأصل المعتمد في التحقيق بخط المؤلف؛ لأن الغاية من التحقيق هي الوصول إلى نص المؤلف.

هذا، وإن واقع كثير من التحقيقات اليوم لا تراعي هذه المقتضيات، مما جعلها تخرج نصوصاً مشوشة بل وربما مشوهه، وهذه أمثلة موضحة، وسأقتصر على نماذج قليلة من تحقيق كتاب مناهج التحصل للركراكي،

يخرج منها من زيت وينتفع به منها، ومن لم يوجب ذلك شبهها بزيت اللوز الذي لا زكاة فيه، وإن خرج منه زيت، قال بعض المتأخرین: ویلحق هذـا الأشـياء بـزـر السـلـجـم إـذـا عـمـلـ بمصر والجوز بخرسان، وقد ذكر أنهم يقولون على زيته الأكلـ، وأما الجلجلان فلا تجب الزكاة فيه عندنا بالمغرب على أصل المذهب أن الزكاة إنما تجب فيما كان مقتاتاً، وهو في المغرب إنما يراد للعلاج وتقام منه الأدـاهـنـ، البنـسـجـ والورد والياسمين وما أشبه ذلك، ويفيد ذلك ما تقدم لأبي الحسن بن القصار في التین أنه يزکى بالمدینة، ويزکى بالشام؛ لأن هذه الأشياء لم يأت في زكاتها نص عن النبي ﷺ، فيجب أن ترد إلى غيرها مما تجب فيه الرکاة إذا وجد فيها الشروط التي تجب بها الزكاة، وأما بزر الكتان، فالصواب أن لا زكاة فيه لأنه لا يراد للأكل ولا في حب القرطم لأنه ليس بعيش، ولأن النصاب في الحبوب خمسة أو سق، وإذا كانت هذه الأوسمة لا تخرج من الزيت إلا يسيراً علم أنه ليس من الأموال التي قصد وجوب الزكاة فيها؛ لأن الزكاة مواساة من الأغنياء إلى الفقراء ولا يصح أن يجعل النصاب أكثر من خمسة أو سق، ولو قطـعـ السماء عن العيون قطـعـ زـيـتـهـ عن المعتمدلين، فصار إلى النصف أو ما أشبه ذلك لم تجب الزكاة في خمسة أو سق منه، والعادة أن يعصر من قفيز زيتون ما يزيد على العشرين قـفـيـزـ زـيـتـ ونحو ذلك، وقد قطـعـ السماء عنه في بعض السنين فكان يخرج من القفيز زيتون خمسة

- (2/384-385): «... مثل الترمـسـ، وفيما عدا الزيتون والسمسم مثل حب الفجلـ، والسلجمـ، وبذر الكـتانـ، وحب القرطمـ، وهي ذريعة العصفورـ، وأما الترمـسـ: فقد نص عليه ابن القاسم في كتاب محمد أنها من القطانيـ، وأنها تزكي ...»

... [إلى أن العلة من ثلاثة أوصاف] (4) ذهب أبو محمد بن أبي زيد، وإلى أنه ذات وصفين ذهب القاضي أبي محمد عبد الوهاب.

الكلمات البارزة والمسطر تحتها بخط لم تأخذ حقها من التصحيح، فبذر أو بزر الكـتانـ لم يثبت المحقق فيها على صيغة واحدة، إذ أثبت في موضع قريب من هذا (2/387) بزر الكـتانـ بالـزاـيـ، وفي الصفحة نفسها بذر بالـذاـلـ كما في الموضع الأول.

والصحيح في (ذرية العصفورـ) هو ذريعة العـصـفـرـ، وفي (تركيـ) هو تركـىـ بالألف المقصورة، وفي (إلى أنهـ) هو إلى أنهاـ؛ أي العلة، وفي (ذهب القاضي أبي محمدـ) هو (القاضي أبو محمدـ).

وننتقل إلى الكتاب الثاني وهو كتاب الجامع لابن يونس بتحقيق عبد الكريم نجبيويه، ونكتفي منه بنص واحد:

- (3/1405-1406): قال أبو إسحاق: وحب القرطمـ وبذر الكـتانـ اختلف هل في زيهما زكـةـ أمـ لاـ، فمن أوجـبـ الزـكـةــ فيـ ذـلـكـ جـعلـ ذلكـ كالـزيـتونــ والـجلـجلـانــ،ـ لـكـثـرـ ما

أن يتبعه إلى ذلك، فمن قوله قال بعض المتأخرین إلى نهاية النص هو من كلام أبي الحسن اللخمي المتوفى سنة 478هـ، والمصنف المتقدم عنه هو ابن يونس المتوفى (ت 431هـ)، صاحب كتاب الجامع، والكلام المقدم في الجامع موجود في كتاب التبصرة بنصه (3/ 1077-1078)، والأدھی من هذا والأمر أنه ليس الموضع الوحید الذي وقع فيه مثل هذا بل في مواضع كثيرة، وإن شئت فكـل نص تجده في الجامع لابن يونس يبتدئ بعبارة: (قال بعض المتأخرین) فهو كلام اللخمي بلا شك، وأحيلك إلى نماذج من ذلك: انظر الجامع (3/ 1331، 1344-1345، 1349، 1355، 1377-1376، 1366-1365، 1380-1379، 1404) وقابل ذلك بما في التبصرة: (3/ 1024، 1026، 1057، 1035، 1039، 1047، 1056، 1081).

فهذه مواضع تتضمن نصوصا طويلا من التبصرة مقحمة في كتاب الجامع المتقدم عنها، مع أن محققا واحدا، وأن كتاب التبصرة أسبق نشرا، إذ صدر سنة 2011م، وصدره بعده كتاب الجامع بسنة فقط.

فما الذي أوقع هذه المحقق، الذي أخرج من التراث في ظرف وجيز ما عجز عن إخراجه كبار المحققين طوال عمرهم، في هذا المزلق الخطير؟ السبب هو أنه اعتمد نسخة خطية من الجامع توجد على طررها وحواشيها نقول من كتاب التبصرة، فعمد إلى إفحـام تلك النقول في

أفـزـة زـيـتا وـنـحـوـها، وـهـذـا مـا يـشـبـهـ الجـوـائـحـ وإن وجد من الزيتون خمسة أو سـقـ مما يـخـرـجـ قـرـيبـاـ منـ الخـمـسـةـ أوـسـقـ علىـ المـعـتـادـ كـانـتـ فـيـهـ الزـكـاـةـ، وـهـذـا بـخـلـافـ القرـطـمـ، لـورـودـ النـصـ بـوجـوبـ الزـكـاـةـ فـيـ الـزـيـتوـنـ دونـ الـآـخـرـ».

لم أقصد التطويل بإيراد هذا النص كاملا، وإنما سقته كاملا لنكتة يأتي الحديث عنها بعد تصحيح ما فيه من أغلاط:

أما الكلمات الأولى فتحتمل قراءتين، فإما أن يقال: زيتها / منها / شبهاها أو يقال: زيتها / منها / شبهاهما.

والصواب في: (ويلحق هذا الأشياء):
ويلحق هذه الأشياء.

وفي: (وقد ذكر أئمـمـ يـقـولـونـ عـلـىـ زـيـتهـ الأـكـلـ): وقد ذكر أئمـمـ يـعـولـونـ عـلـىـ زـيـتهـ لـلـأـكـلـ.

وفي: (الـأـدـاهـنـ الـبـنـسـجـ): الأدھان كالبنسج.

وفي: (ولو قـحـطـ السماء): ولو قحطت السماء.

وفي: (قـحـطـ زـيـتهـ): فـحـطـ زـيـتهـ.

وفي: (ما يزيد على العشرين قـفيـزـ زـيـتـ وـنـحـوـ دـلـكـ، وقد قـحـطـ السماء): ما يزيد على العشرين قـفيـزاـ زـيـتاـ وـنـحـوـ دـلـكـ، وقد قـحـطـ السماء.

وأما النكتة فهي أن المحقق أقـحـمـ كـلامـ مـصـنـفـ مـتأـخـرـ فيـ كـلامـ مـصـنـفـ متـقـدـمـ عـنـهـ دونـ

وصنف متوسط، فيضبط ما يشكل من اللفظ، وينظم النص بما يفيد فهمه جيداً، ويوضح معانيه ويظهر النقول والتعقيبات⁽⁴⁰⁾، ويضع علامات الترقيم المناسبة مكانها.

وبالإمكان الاطلاع على أمثلة لكل صنف منها من خلال تصفح ما يوجد تحت أيديكم من التحقيقين، وللوقوف على هذا الأمر بجلاء يمكن عقد مقارنة بين تحقيقات كتاب معين، كالمولوط إثلاً.

تاسعاً: مزالق التوثيق والتعليق:

التوثيق والتعليق من ضروريات التحقيق، ومن المعايير التي تضفي على عمل المحقق الجودة أو تسليها منه، ولهم قواعد وضوابط عامة ينبغي السير وفقها.

وهذه القواعد والضوابط منها ما يمس جانب المضمون ومنها ما يتعلق بالشكل، ونذكر من أهمها:

- إحالة الآيات القرآنية إلى مواضعها من سورها في الكتاب العزيز، وتخرير الأحاديث النبوية من كتب الفن، واحترام علامات التنصيص الخاصة بكل منها.

- توثيق النصوص التي نقلها المؤلف من مصادرها الأصلية إن وجدت، وذلك بعد وضع المنشول بين قوسين صغيرين إن كان المؤلف ينقل النصوص من غير تصرف، وإذا ثبت تصرفه فيكتفى بوضع رقم الإحالة آخر الكلام المنشول، ولا يعدل عن

متن الكتاب، فأخرجه مشوهاً هذا التشويه الذي لا يليق بمبدئي في مجال التحقيق.

ولهذا كله أنسح بعدم اعتماد هذه الطبعة في التوثيق، والحمد لله أن الكتاب محقق من طرف جهة أخرى.

ثامناً: مزالق تنظيم النص وضبطه وترقيمها:

من أسس التحقيق العلمي الرصين تنظيم النص المحقق بتقierre، وضبط ما يشكل ألفاظه، والعناية الفائقة بوضع علامات الترقيم في موضعها المناسب، وبغير هذه الأمور المهمة لن يستطيع المحقق الوصول إلى الغاية المرجوة، التي هي إخراج النص كما وضعته صاحبه أو قريباً منه.

ومن الطبيعي أن تتفاوت قدرات المحققين في هذا المبتعى، وبقدر تفاوتهم تكتسب أعمالهم درجة من الدقة والإتقان.

وعوماً يمكن تقسيم المحققين في قيامهم بهذه الإجراءات إلى ثلاثة أصناف:

صنف مُفْرَطٌ في العناية بها، لا يبالي ببداية فقرات الكلام ولا ب نهايتها، ولا يهتم بوضع علامات الترقيم، وإنما يقوم بتوزيعها في النص بحسب هواه، ولا يضبط لفظاً مشكلاً.

وصنف مُفْرِطٌ، يجزئ الفقرة الواحدة إلى أجزاء، ويبالغ في وضع علامات الترقيم، ويضبط المشكل وغيره.

ويتفاوت المحققون في تقييدهم بهذه الضوابط والقواعد بحسب المعرفة بها ويحسب الرغبة في تطبيقها وأخذها بعين الاعتبار، مع العلم أنهم مختلفون على أهميتها، ولذلك لا تسلم أعمال بعضهم من مزالق ذكر منها:

- الإحالة بالواسطة: أقصد بذلك أن المحقق يحيل على كتاب بواسطة كتاب آخر، لأن يوثق، وهو يتحقق كتاباً في الفقه المالكي، قولاً للإمام مالك يوجد في المدونة من كتاب متاخر ذكر ذلك القول للإمام مالك من المدونة، كإحالة إلى مختصر من مختصراتها أو إلى شرح من شروح مختصر الشيخ خليل أو ما أشبه ذلك، فيقول مثلاً: موهب الجليل نقل عن المدونة.

وهناك أنواع أخرى من النقل بالواسطة، منها: أن يعتمد المحقق إلى كتاب محقق في موضوع المتن الذي يتحققه، فيأخذ من توثيقاته ويحيل مباشرة إلى الكتاب الموجود فيه ذلك النقل دون أن يرجع إليه، وهذا نوع من التدليس، والذي يريد اكتشاف هذا فليرجع إلى كثير من الرسائل العلمية ويبحث في فهرس المصادر والمراجع، فإنه سيجد قائمة موسعة فيها المئات من العناوين، ولو سألت أحد هم أين وجدت هذا الكتاب النادر أو هذا التحقيق الذي لم يعد موجوداً في المكتبات لأحجم عن الجواب.

ويحدث هذا كثيراً أيضاً في تحرير الأحاديث، فإن بعض الباحثين، ممن لا

المصادر الأصلية إلى غيرها إلا في حال كونها مفقودة، أو مخطوطة يتذرع كل العذر الوصول إليها.

- الاقتصاد في كتابة التعليق والشروحات والتعقيبات دون إفراط أو تفريط.

- الاكتفاء في التعليق بما يخدم النص المحقق فقط، ويظهر شخصية المحقق.

- نهج طريقة مرسومة في الصياغة، سواء تعلق الأمر بصياغة التعريفات اللغوية أو الأصطلاحية، أو ترجم الأعلام أو البلدان أو الفرق، أو الإشارة إلى قراءة النسخ وزيادتها وسقطها ومحوها وطمسها.

- إيجاز العبارة وتدقيقها في كل ما تقدم، وتحري الاختصار دون الإخلال بالمعاني.

- توحيد شكل التوثيق في الكتاب كله، فيتبع طريقة موحدة في توثيق الآيات، لأن يقول: سورة (كذا): الآية (كذا)، أما التخريج فإن طريقته مبسطة في كتب الفن، وأما النصوص بما في ذلك الأسعار والأمثال، فيقدم اسم المصدر كاملاً في أول ذكر له، ويشير إلى رقم الجزء والصفحة أو الصفحة فقط في حال كون الكتاب يقع في جزء واحد، وأما معلومات نشر الكتاب فمكانتها فهرس المصادر والمراجع.

- ترتيب المصادر والمراجع بحسب أهميتها فيما يخص مصادر تحرير الأحاديث إلا لمسوغ، وفي سوى ذلك فترتباً عموماً - بحسب وفيات أصحابها.

كتب الحديث، إلا أن يوجد ملمح يفرض عليه غير ذلك. فلا يحسن به مثلاً أن يترجم لعلم من أعلام المالكية فيقدم في لائحة مصادر ترجمته شجرة النور الزكية لمحمد مخلوف (ت 1360هـ)، ثم يذكر الديباج المذهب لابن فرحون (ت 799هـ)، ثم ترتيب المدارك للقاضي عياض (ت 544هـ) بعدهما، فالأمثل البدء بذكر ترتيب المدارك ثم الديباج المذهب ثم شجرة النور. وأما في تحرير الحديث، فينبغي للمحقق أن يرتب الكتب التي خرجت الحديث بحسب درجتها في الصحة أو لا ثمة الوفاة ثانية، فلا يقدم المسانيد على السنن، ولا السنن على الصحيح إلا لو جه معقول؛ لأن يكون المصنف ذكر الحديث من مخرج أو طريق لم يخرجه منه كتابٌ وجب تقديميه في الذكر أو مخرج بلفظه في الكتاب الذي ينبعي تأخيره ولا يوجد بذلك اللفظ في الكتاب الذي حقّه التقديم وهكذا.

- التعريف بالمشهور وترك المغمور:

من المزالق التي يقع فيها كثير من المحققين، وخصوصاً الذين يرغبون في تضخيم أعمالهم وإعطائهم مصداقية بتكثير الحواشى، لجوؤهم إلى تعريف ما هو معروف وترك المستعصي الذي يحتاج إلى بيان، فيأتي مثلاً إلى علم مشهور؛ صحابي أو إمام من الأئمة أو مكان معروف فيطيل في التعريف به، ويذيل ذلك بقائمة من المصادر والمراجع، وبالمقابل يتغاضى عما هو مغمور من ذلك ولا يشير ولو إشارة تبين أنه لم يوفق في تعريفه.

يجيدون التحرير أو يريدون كسب الوقت، يعمدون إلى سرقة جهود الآخرين والسطو عليها.

ومن التوثيق بالواسطة اعتماد المكتبات الإلكترونية كالمكتبة الشاملة، التي وظيفتها الأساسية الوقوف على المعلومة المطلوبة بأقل جهد، مع ضرورة الرجوع إليها في مصادرها الأصلية. وقد يتضح أمر من لم يُعد النظر في ما استقاه من هذه المكتبة دونما حاجة إلى بحث وتحري؛ فمثلاً يكون معروفاً أن كتاباً معيناً يقع في جزء واحد، وتتجه هو بحيل إليه بما يفيد أنه يقع في أكثر من جزء. وبالجملة فالمكتبة الشاملة لا تغني أبداً عن العودة إلى الكتاب المطبوع.

- الإحالة إلى الفرع دون الأصل:

المراد به الإحالة إلى المختصرات والتهذيبات، وترك الأصول والأمّات، أو الإحالة إلى كتب متأخرة عن الكتاب الموضوع قيد التحقيق وإهمال الكتب المتقدمة عنه، فإن هذا لا ينبغي إلا في أحوال محددة، لأن تكون المتأخرة تنقل عن هذا الكتاب، أو لم تتناول الكتب المتقدمة المسائل التي ينطوي عليها الكتاب أو ما أشبه ذلك.

- عدم ترتيب المصادر:

عندما يأخذ المحقق معلومة معينة من كتب عديدة فينبعي له ترتيب أسماء تلك الكتب في الهاشم بحسب وفيات أصحابها، هذا في غير

الواحد في حواشى التحقيق أكثر من مرة وبالكلام نفسه غالباً، وخصوصاً إذا كان الكتاب المحقق صغير الحجم.

- الاعتماد على طبعات سقية:
على المحقق وهو يقوم بعملية التحقيق أن يجتهد ما أمكنه في انتقاء طبعات الكتب التي يرجع إليها في عمله، ويحاول ما أمكن ترك الطبعات التجارية المعروفة برداعتها وسقمهما، فإن هذه الأخيرة قد توقعه في أخطاء شنيعة ما كان أن يقع فيها لورجع إلى غيرها، ولهذا يجب على الباحثين الذين يرغبون في اقتحام ميدان التحقيق بكل عزم أن يعملوا على اختيار أجود الطبعات لمكتباتهم الخاصة.

هذه أهم المزالق التي يقع فيها الباحثون المتخصصون لتحقيق التراث الشرعي عامه، والمتعلق بتراث علماء الغرب الإسلامي منه على وجه الخصوص، وهناك مزalcon أخرى أذكرها مختصرة في النقط الآتية:

- مزالق بسبب الاعتماد على جهود الآخرين.
- مزالق الاغترار بالعمل، وادعاء ما ليس فيه.
- مزالق الرغبة في الاستئثار بالتراث.
- عدم مراجعة الكتاب عند إرادة طبعه.
- مزالق في اختيار دار النشر.

- الخلط بين المعلومات:

قد يبذل المحقق جهده في التعريف بعلم أو مكان أو في تفسير لفظ غريب، لكن جهده لم يتم في الحقيقة التيجنة المطلوبة، ومن العوامل والأسباب الموقعة في هذا المزلق هي: كون هذا العلم الذي يريد التعريف به يشتبه بأخر، أو تسمية هذا المكان تتفق وتسمية بلد آخر، أو أن هذا اللفظ الغريب مقصود به معنى من معانيه فيشرحه بغير ذلك المعنى المقصود وهكذا. ولا شك أن من يمارس عملية التحكيم وتصحيح الكتب وبعد تقارير عنها، أو من يحضر المناقشات العلمية في المؤسسات العلمية سيقف ويستمع نماذج كثيرة من الأخطاء والمزالق التي وقعت بسبب هذا.

- تكرار المواد:

من كبار المحققين من ينصح بفهرسة المتن المراد فهرسة أولية بعد كتابته مباشرة، ومن فوائد هذه الفهرسة الأولية اجتناب التكرار؛ فعندما يترجم المحقق لعلم في أول الكتاب أو يشرح لفظاً غريباً أو يخرج حديثاً أو غير ذلك، ثم يأتي ذكر ذلك العلم أو اللفظ الغريب أو الحديث يُعرف أنه تقدم، وبذلك لا يكرر عملاً سبق وأن بذل فيه جهداً معيناً.

وتكرار المواد من غير ضرورة من معایب التوثيق في التحقيق، فلا يعقل أن يُعرف العلم

خاتمة:

(4) انظر العنوان الصحيح للكتاب: (ص 25) وما بعدها.

(5) انظر تحقيق عمر حسن القيام، قسم الدراسة (1/33)، وهذا التحقيق من أجود ما في السوق لكتاب الأنواء والأنوار.

(6) مخطوطة برنامج التجيبي (ص 114).

(7) انظر عقيدة أبي بكر المرادي الحضري، القسم الدراسي (ص 10-11).

(8) لم تقع هذه النسبة في الطبعة القديمة للديباج المذهب والتي طبع بها مشهداً كتاب نيل الابتهاج بتطريز الديباج لأحمد بابا التبكي، الصادرة عن مطبعة السعادة، سنة 1329 هـ، (ص 90-91)، وورد ذكر الكتاب في ترجمة أبي إسحاق التلمساني في بعض طبعات الديباج المذهب التي ظهرت بعد الطبعة السابقة، منها طبعة دار التراث بتحقيق الدكتور محمد الأحمدي أبو النور، 1972 م (1/275)، وطبعه دار الكتب العلمية بتحقيق: مأمون بن محبي الدين الجنان، ط 1، 1996 م، (ص 148).

(9) الديباج المذهب (1/242).

(10) انظر مقدمة تحقيق كتاب اللمع في الفقه على مذهب الإمام مالك (ص 6-9).

(11) صلة التكميلة لوفيات النقلة (2/518).

(12) الحافظ ابن رشيد السبتي الفهري وجهوده في خدمة السنة النبوية (ص 348-351).

(13) مواهب الجليل في شرح مختصر خليل (407/3).

(14) لا أرى ضيراً في ذكر بعض المشتغلين على تحقيق النصوص بأسمائهم في معرض النقد لأعمالهم، مع الوقوف عند حدود البحث العلمي وأدابه المثلية، وبالطبع لن ينسينا هذا النقد ما في أعمالهم من محاسن، وبخاصة سبقهم إلى إخراج بعض النصوص المهمة.

(15) كتاب المدونة في الدراسات المغربية: مناهج التحصيل للركراكي نموذجاً، بحث منشور في

إن التراث أمانة في أعناق أجيال هذه الأمة عامة، وفي أعناق المشتغلين بهذا التراث خاصة، والمعتني به تحقيقاً ودراسة وفهرسة بوجه أخص، فمن الواجب عليهم صيانته، والذب عنه، وأن يبعدوا عنه من ليست له أهلية لخدمته ولا رغبة في ذلك، وأن يكونوا من الطلبة والباحثين من يحمل المشعل من بعدهم، وعلى المؤسسات التي لها صلة بموضوع التراث - وما أكثرها - أن تيسر السبيل وتفتح أبوابها في وجه الخالص من المحققين والباحثين، وتقوم بمسؤوليتها كاملة في التكوين والبحث.

وليعلم المشتغل بالتراث أن هذا التراث ليس ببابا للثروة والجاه، وإن من كانت نيته هذا فقد أفسد عمله وانقضى أجله قبل أن يقضى أمره.

الهوامش:

(1) هذا مقتبس بتصرف من بحث للدكتور محمد مصرى بعنوان: الدراسة العلمية للنسخ، قدمه في دورة أسس تحقيق المخطوطات بالقاهرة، 14-19 أبريل 2012 م.

(2) أقصد الطبعات التي ظهرت قبل طبعة المجلس العلمي الأعلى بالمملكة المغربية، وهي هذه الطبعة قد استوفت المطلوب وحققت المرغوب.

(3) العنوان الصحيح للكتاب: تعريفه وأهميته، وسائل معرفته وإحكامه، أمثلة للأخطاء فيه، للدكتور الشريف حاتم بن عارف العوني (ص 17).

- (35) وصدرت أيضاً بتحقيق زميلنا الدكتور نور الدين شوبد، وقد فاز بتحقيقه هذا بجائزة ابن بطوطه لتحقيق المخطوطات، التي ينظمها مركز ارتياش الآفاق بالإمارات العربية المتحدة.
- (36) الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السمع للقاضي عياض (ص 160-161).
- (37) التوضيغ (8/463).
- (38) يراجع في أكثر ما ذكره كتاب تحقيق المخطوطات بين الواقع والمنهج الأمثل لعبد الله عسیلان (ص 204) فما بعدها.
- (39) انظر الإحياء (1/8)، وشرح البخاري للسفيري (40) انظر ضبط النص والتعليق عليه ليشار عواد (ص 8).

فهرس المصادر والمراجع:

- ﴿ إحياء علوم الدين، لأبي حامد محمد بن محمد الغزالى الطوسي (ت 505هـ)، دار المعرفة - بيروت. ﴾
- ﴿ الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السمع، للقاضي عياض بن موسى البصري (ت 544هـ)، تحقيق السيد أحمد صقر، مكتبة دار التراث - القاهرة، ط 3/1425هـ-2004م. ﴾
- ﴿ أنوار البروق في أنواع الفروق، للإمام العلامة، الفقيه الأصولي المالكي المشهور؛ أبي العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس القرافي المصري (ت 684هـ)، تحقيق: عمر حسن القيام، مركز الدراسات الفقهية والاقتصادية بمؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، طبعة 1429هـ-2008م، ﴾
- ﴿ تحقيق المخطوطات بين الواقع والمنهج الأمثل، لعبد الله عسیلان، مطبوعات مكتبة الملك فهد الوطنية، الرياض، ط 1415هـ-1994م. ﴾
- مجلة المذهب المالكي، العدد 7، ربيع 1430هـ 2009، (ص 133).
- (16) ينظر قول الدكتور طارق طاطمي في ورقة تعريفية بالكتاب في الموقع الإلكتروني لمركز الدراسات والإحاث وإحياء التراث، التابع لبوابة الرابطة المحمدية للعلماء.
- (17) وانظر تحقيق زميلي طارق ورشيد المشار إليهما (ص 96).
- (18) (ص 16).
- (19) (ص 16-17)، وانظر التحقيق الثاني (ص 97).
- (20) (ص 105).
- (21) انظر التحقيق الثاني (ص 241).
- (22) مناهج التحصيل (1/36).
- (23) والعجب أن (المحقق) أثبت الصواب في (10/1) عندما اقتطع هذا من كلام المؤلف، فهل يكون المقتطع هو المحقق نفسه أم أنهما اثنان.
- (24) مناهج التحصيل (1/36).
- (25) جامع معمر بن راشد (11/231) رقم 20407.
- (26) جمهرة اللغة (2/1133).
- (27) مناهج التحصيل (1/41).
- (28) مناهج التحصيل (1/332).
- (29) وصدر أيضاً بتحقيق الدكتورين محمد الوثيق، والدكتور عبد النعيم حميتي، في طبعة جيدة لا تقارن بغيرها.
- (30) وصدر أيضاً بتحقيق محمد فريد زريوح.
- (31) ونشر أيضاً بتحقيق الدكتور: سليمان بن عبد الله أبو الخيل، في خمسة أجزاء، عن دار العاصمة، ط 1/1433هـ.
- (32) انظر التوضيغ، قسم التقديم (1/133).
- (33) سأعرض نماذج من تحقیقات الدكتور محمد عبدالكريم نجيبويه في بعض المحاور الآتية.
- (34) للإشارة فقد طبعت فهرسة الكو亨 بتحقيق الدكتور عبد المجيد خيالي.

- ﴿ العنوان الصحيح للكتاب: تعريفه وأهميته، وسائل معرفته وإحکامه، أمثلة للأخطاء فيه، للشريف حاتم بن عارف العوني، دار عالم الفوائد، ط عام 1419هـ. ﴾
- ﴿ كتاب اللمع في الفقه على مذهب الإمام مالك، لأبي إسحاق إبراهيم بن أبي زكريا يحيى التجيبي التلميسي (ت 663هـ)، تحقيق محمد شايب شريف، دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع، ط 1/1430هـ-2009م. ﴾
- ﴿ كتاب المدونة في الدراسات المغربية: مناهج التحصيل للركراكي نموذجاً، بحث منشور في مجلة المذهب المالكي، العدد 7، ربیع 1430هـ-2009م. ﴾
- ﴿ كتاب مختصر الفروق، للعلامة شمس الدين أبي عبد الله محمد بن أبي القاسم التونسي (ت 715هـ)، تحقيق: أبو الفضل الدمياطي، دار ابن حزم ومركز التراث الثقافي المغربي، ط 1/2009م. ﴾
- ﴿ مخطوطة برنامج التجيبي، نسخة مصورة يحتفظ بها مركز الدراسات والأبحاث وإحياء التراث بالرابطة المحمدية للعلماء. ﴾
- ﴿ من بحث للدكتور محمد مصرى بعنوان: الدراسة العلمية للنسخ، قدمه في دورة أسس تحقيق المخطوطات بالقاهرة، 14-19 أبريل 2012م مناهج التحصيل ونتائج لطائف التأويل في شرح المدونة وحل مشكلاتها، لأبي الحسن علي بن سعيد الركراكي، تحقيق: أبو الفضل الدمياطي، نشر مركز التراث الثقافي المغربي بالدار البيضاء، ودار ابن حزم بيروت، ط 1/1428هـ-2007م. ﴾
- ﴿ منظوم الدرر في شرح كتاب المختصر، لأبي بكر ابن الفخار الجذامي الأركاشي ت 723هـ، تحقيق: طارق طاطمي ورشيد قباظ، منشورات مركز الدراسات والأبحاث وإحياء التراث بالرابطة المحمدية للعلماء، ط 1/1433هـ-2012م، وتحقيق: أبو الفضل الدمياطي، دار ابن حزم. ﴾
- ﴿ جامع معمر بن راشد، لمعمر بن أبي عمرو راشد الأزدي (المتوفى 353هـ)، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، المجلس العلمي باكستان، وتوزيع المكتب الإسلامي بيروت، ط 2/1403هـ. ﴾
- ﴿ جمهرة اللغة، لأبي بكر محمد بن الحسن بن دريد الأزدي (ت 321هـ)، تحقيق: رمزي منير علبيكي، دار العلم للملايين - بيروت، ط 1/1987م. ﴾
- ﴿ الحافظ ابن رُشید السبتي الفهری وجہودہ فی خدمة السنة النبویة، للدکتور عبداللطیف بن محمد الجیلانی، دار البشائر الإسلامیة، بيروت، ط 1/1426هـ. ﴾
- ﴿ الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب، لإبراهيم بن علي بن فرحون (ت 799هـ)، تحقيق: علي عمر، نشر مكتبة الثقافة الدينية بالقاهرة، ط 1/1423هـ-2003م. ﴾
- ﴿ شرح البخاري المسمى: المجالس الوعظية في شرح أحاديث خير البرية صلى الله عليه وسلم، لشمس الدين محمد بن عمر السفير الشافعی (ت 956هـ)، تحقيق: أحمد فتحي عبد الرحمن، دار الكتب العلمية، بيروت، ط 1/1425هـ-2004م. ﴾
- ﴿ صلة التكميلة لوفيات النقلة، للحافظ عز الدين أحمد بن محمد بن عبد الرحمن الحسيني (ت 695هـ)، تحقيق: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي بيروت، ط 1/1428هـ-2007م. ﴾
- ﴿ ضبط النص والتعليق عليه، لبشار عواد معروف، مكتبة الإمام البخاري للنشر والتوزيع، ط 1/1431هـ-2010م. ﴾
- ﴿ عقيدة أبي بكر الحضرمي (242-241هـ)، تحقيق: د. جمال علال البختي، منشورات مركز أبي الحسن الأشعري التابع للرابطة المحمدية للعلماء، ط 1/1433هـ-2012م. ﴾